

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

8/1986/3/Add.16

14 June 1993

ARABIC

Original : SPANISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣

تنفيذ العهد الدولي الخام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف في العهد بشأن الحقوق المشمولة بالم المواد من ١٠ إلى ١٢ ، وفقاً للمرحلة الثانية من البرنامج الذي وضعه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٨٨ (د - ٦٠)

اضافة

*نيكاراغوا

[٢٩ نيسان / ابريل ١٩٩٣]

مقدمة

١ - أجرت حكومة نيكاراغوا برئاسة السيدة فيوليتا باريروس دي هامورو اعتباراً من نيسان / ابريل ١٩٩٠ تغييرات اقتصادية واجتماعية واسعة النطاق . وباختصار ، تضمنت التغييرات تحرير الاقتصاد عن طريق الخصمة الشاملة لجميع ممتلكات الدولة ، لصالح كل من المالكين السابقين ، بعد تحليل دقيق للموقف ، والمنظمين الخامس والعمال أنفسهم ، كجزء من برنامج لتشييد الاقتصاد ومواءنته قبل الاطلاع ببرنامج أوسع نطاقاً للتكيف الهيكلي .

* أبلغت البعثة الدائمة لنيكاراغوا مركز حقوق الإنسان ، بمذكرة الشفوية المؤرخة في ٢٨ نيسان / ابريل ١٩٩٣ ، بأن حكومة نيكاراغوا بمدد استيفاء التقرير المقدم في ٩ شباط / فبراير ١٩٩٠ (E/1986/3/Add.15) . وتحتوي هذه الوثيقة على التقرير بعد الاستيفاء .

٢ - وكان الهدف من كل هذه التغييرات هو تصحيح الاختلالات الاقتصادية الكلية الواضحة التي كانت تؤثر على اقتصاد نيكاراغوا ، والتي كانت تتعكر في تدهور حاد في المستوى العام للمعيشة وعودته إلى المستويات التي كانت قائمة منذ ٤٠ عاماً ، ونمو سريع في الديون الخارجية ، وتضخم بلفت ذروته ٣٠٠٠٤٢ في المائة سنوياً ، وهو رقم لم يسبق له مثيل في أمريكا اللاتينية ومن أعلى الأرقام في تاريخ الاقتصاد العالمي .

٣ - وتهدف برامج التثبيت والتكييف إلى تصحيح هذه الاختلالات الاقتصادية الكلية وإلى إيجاد الأوضاع الأساسية اللازمة لانتعاش الاقتصادي . بيد أنه من المسلم به أن تنفيذ مثل هذه البرامج يؤدي إلى تدهور في المستويات المعيشية لضعف القطاعات في المجتمع . ولم تكن نيكاراغوا استثناءً لذلك .

٤ - وقامت حكومة نيكاراغوا ، ادراكا منها بهذه الحقيقة ، بتنفيذ برامج اجتماعية تركز على مكافحة الفقر المدقع والبطالة . وبناء على ذلك ، أنشأت الحكومة اعتباراً من شباط/فبراير ١٩٩١ ، كجزء من عملية للتعاون الوطني ، هيئات مثل مندوقة الاستثمار الاجتماعي للطوارئ لتنفيذ برامج اجتماعية طارئة ترمي إلى إيجاد مصادر مؤقتة للعمل كتدبير أولي إلى حين إنشاء وزارة الرفاه الاجتماعي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ . ويشمل هذا زيادة تدريجية في الانفاق الاجتماعي في حصة ميزانية الجمهورية التي تنفق على البرامج الاجتماعية . وهكذا ، وفي عام ١٩٩٣ ، خُصّت ٤٦ في المائة من الميزانية الوطنية لإنفاق الاجتماعي الذي يشمل التعليم ، والصحة ، والاسكان ، والضمان الاجتماعي ، وما إلى ذلك .

أولاً - الإطار العام الذي تنفذ فيه المواد من ١٠ إلى ١٢ من العهد

الف - الأرض والسكان

٥ - يرجى تقديم معلومات عن الخصائص الإثنية والديموغرافية الرئيسية للقطر وسكانه ، فضلاً عن مؤشرات اجتماعية - اقتصادية وثقافية مثل الدخل للفرد الواحد ، والناتج القومي الإجمالي ، ومعدل التضخم ، والديون الخارجية ، ومعدل البطالة ، ومعدل الإللام بالقراءة والكتابة ، والدين . ويُرجى تقديم معلومات عن السكان بحسب اللغة الأصلية ، والعمر المتوقع ، ومعدل الوفيات بين الرضع ، ومعدل الوفيات بين الأمهات ، ومعدل الخصوبة ، والنسبة المئوية للسكان الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة من العمر والذين تزيد أعمارهم على ٦٥ سنة من العمر ، والنسبة المئوية للسكان في المناطق الريفية وفي المناطق الحضرية ، والنسب المئوية للأسر التي يكون رب الأسرة فيها من النساء . ويرجى ، بقدر الامكان ، تقديم جميع البيانات بحسب الجنس .

ميستيزون: ٦٩ في المائة ، بيغ: ١٧ في المائة ، زنوج: ٩ في المائة ، هندود: ٥ في المائة . ٣٤٧ من دولارات الولايات المتحدة . ١,٧ مليار من دولارات الولايات المتحدة . ٨ مليارات من دولارات الولايات المتحدة . الرجال: ٦٦ سنة ، النساء: ٥٨ سنة . ٦٨ لكل ١٠٠٠ مولود حي . ٤٢-٤٠ في المائة من السكان الذين تزيد أعمارهم عن ١٠ سنوات من العمر . كاثوليكيون: ٩٥ في المائة ، بروتستنتيون: ٥ في المائة .	السكان: معدل النمو السنوي: الخصائص الإثنية: الدخل للفرد الواحد: الناتج القومي الإجمالي: الدين الخارجي: معدل البطالة: العمر المتوقع: معدل الوفيات بين الرضع: الأمية: الديانة:
---	--

مؤشرات ديموغرافية

<u>١٩٩٥-١٩٩٠</u> ٦٦,٦٠ ٦٤,٨٠ ٦٨,٥٠ ٥٣,١٠ ٥,٤٣	العمر المتوقع اجمالي الرجال النساء معدل الوفيات بين الرضع معدل الخصوبة الاجمالي
<u>المصدر:</u> تقديرات وتوقعات السكان المتقدمة للادارة العامة للدراسات демографические ، أيلول/سبتمبر ١٩٩١ .	

<u>١٩٩٣</u>	<u>النسبة المئوية للسكان الذين تقل أعمارهم عن ١٥ من العمر</u>
٤٥,٣٩	المجموع
٤٦,٠٤	ذكور
٤٤,٧٤	إناث

<u>النسبة المئوية للسكان الذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ سنة من العمر</u>
٢,٨٠
٢,٥٥
٥,٠٥

<u>١٩٩٣</u>	<u>النسبة المئوية للسكان الحضريين من المجموع</u>
٦١,٦١	<u>المجموع</u>
٦٠,١٢	<u>ذكور</u>
٦٢,١٠	<u>إناث</u>

<u>٢٨,٣٩</u>	<u>النسبة المئوية للسكان الريفيين من المجموع</u>
٢٩,٨٨	<u>المجموع</u>
٢٦,٩٠	<u>ذكور</u>
	<u>إناث</u>

المصدر: احصائيات السكان لعام ١٩٩٣ بناء على الملزمة Estimaciones Y proyecciones de Población 1950-2025" (revised in September-December 1992), ESDENIC'85, and Electoral Roll.

تقديرات نيكاراغوا لعام ١٩٨٥

<u>٢٤,٣٨</u>	<u>النسبة المئوية للأسر التي يكون رب الأسرة</u>
	<u>فيها من النساء</u>
<u>١٦,٠٠</u>	<u>معدل البطالة الإجمالي</u>

<u>٢٤,٩٠</u>	<u>معدل الأمية (للسكان الذين تزيد أعمارهم</u>
	<u>عن ١٠ سنوات من العمر)</u>
<u>٢٤,٤٠</u>	<u>المجموع</u>
<u>٢٥,٤٣</u>	<u>ذكور</u>
	<u>إناث</u>

المصدر: ESDENIC'85 Basic Tables, Volume I, Table I, 11, and Table I, 8, Volume III-I.

باء - يرجى تقديم وصف موجز للتاريخ والإطار السياسي ، نوع الحكم ، ونظام الأجهزة التنفيذية والتشريعية والقضائية

٦ - ينحدر السكان الأولون في نيكاراغوا من القبائل الأصلية لخوريتيخا وهي قبائل نيكيرينوس ونفرندانوس التي استوطنت في منطقة نيكاراغوا المطلة على المحيط الهادئ ، وقبائل هونتال وكاريبي الأخرى التي استوطنت في الجزء الأوسط من المنطقة المطلة على المحيط الأطلسي .

٧ - وكان وصول الغزاة الإسبان إلى أمريكا علامة لبداية العهد الاستعماري ، الذي دام حتى عام 1821 عندما حقق المستوطنون الكريول المنحدرون من أصل أوروبي الاستقلال .

٨ - وفي الفترة من عام 1821 إلى عام 1822 ، أقامت نيكاراغوا مع غواتيمala وهندوراس والسلفادور وكوستاريكا المقاطعات المتحدة لأمريكا الوسطى وانضمت إلى الامبراطورية المكسيكية في لاتوربيدا .

٩ - وفي عام 1828 انفصل اتحاد أمريكا الوسطى وأصبحت نيكاراغوا دولة مستقلة .

١٠ - وفي الفترة من عام 1854 إلى عام 1856 نشب حرب تعرف بالحرب الأهلية واشتركت فيها عناصر أجنبية . وحاول القراءة الأمريكيةون تحت قيادة وليم ولكن دخال الرق في نيكاراغوا ولكن تم التغلب عليهم بمساعدة بلدان أخرى في أمريكا الوسطى . وتعززت الهوية الوطنية لنيكاراغوا أثناء هذا النزاع .

١١ - وكانت الفترة من عام 1859 إلى عام 1893 فترة سلام نسبياً تميزت بإضفاء الطابع المؤسسي على الأحزاب السياسية والتعاقب الهايدي للحكومات التي كانت جميعها حكومات محافظة . وخلال هذه الفترة ، المعروفة بفترة السنوات الثلاثين ، بدأ انتاج البن لأول مرة في نيكاراغوا ، وأدى هذا إلى إصلاح نظام ملكية الأراضي بها ، واتخذت نيكاراغوا أول خطوات لها في السوق العالمية ، وأدخلت السكة الحديدية وشبكات البرق ، وقدم التعليم الأولي الالزامي بالمجان .

١٢ - وخلال القرن الماضي وببداية القرن الحالي ، تعرضت نيكاراغوا لاطماع القوى العظمى العالمية على أساس احتلال بناء قناة تربط بين المحيطين عبر أقليمها .

١٣ - وفي عام 1893 ، قامت ثورة تولى بمقتضاهها الليبراليون السلطة وقام الليبراليون بالفصل بين الكنيسة والدولة ، وإضفاء الطابع العلماني على المقابر ، وإنشاء السجلات العامة ، وإدخال الطلاق في تشريع نيكاراغوا ، واصلاح القانونين المدني والجنائي للعهد الاستعماري ، وتنمية نيكاراغوا باستعادة الساحل الاطلنطي ، وتشجيع الاستثمار الأجنبي الذي كان بداية للتنمية الصناعية .

١٤ - وانتُقدت الثورة للأعمال التعسفية التي ارتكبها ضد أعداءها (التعذيب ، والسجن ، والمصادرة ، والإبعاد ، الخ) ، وعدم مراعاتها لاحكام دستور عام 1893 (La Liberrima) ، وإعادة انتخاب الجنرال خوصيه مانتوي زيليا لعدة فترات رئاسية .

١٥ - وأطيح بعد ذلك بالنظام الليبرالي بمساعدة أجنبية ، وبدأت فترة جديدة من الحكومات المحافظة بتدخل أمريكي . وفي ظل هذه الحكومات ، نقلت إدارة الجمارك والسكك الحديدية والموانئ ومصارف الدولة إلى أيدي أجنبية .

١٦ - واستمر هذا التدخل حتى عام ١٩٣٣ ، بانقطاع قصير خلال عامي ١٩٣٥ و ١٩٣٦ .

١٧ - وفي عام ١٩٣٣ ، عاد الليبراليون إلى السلطة لفترة ولاية ثانية بموجب العهد المسمى "Pacto del Espino Negro" الذي سلمت بمقتضاه جميع الأسلحة المملوكة لشوار نيكاراغوا إلى الولايات المتحدة .

١٨ - وفي الفترة من عام ١٩٣٦ إلى ١٩٣٣ ، أضفت المقاومة المسلحة لـ أوغستو سينزار سندينو - وهو من الزعماء الليبراليين المعارضين بشدة للتدخل المسلح للولايات المتحدة - صبغة وطنية رفيعة على هذه المرحلة من تاريخ نيكاراغوا .

١٩ - وأنشأ الحرث الوطني بمقتضى اتفاق "Pasos-Munro": ويخلص هذا الحرث من حيث المبدأ لقيادة ضباط أجانب . وفي عام ١٩٣٦ ، قام أول قائد وطني ، وهو أناستاسيو سوموزا غارسيا ، بانقلاب واستولى على السلطة وبدأت بذلك فترة سوموزا التي استمرت ، بدعم من الحرث الوطني ، حتى عام ١٩٧٩ .

٢٠ - وحكمت جبهة ساندينista للتحرير الوطني Frente Sandinista de Liberación Nacional - التي كانت خاضعة أساساً للجunta الحكومية ثم أصبحت خاضعة بعد عام ١٩٨٤ للرئيس دانييل أورتيغا - حتى شباط/فبراير ١٩٩٠ . وفي ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، تولى ائتلاف للأحزاب السياسية Unión Nacional Opositora برئاسة فيولييتا باريروس دي شامورو السلطة .

شانيا - نوع الحكم ونظام الأجهزة التنفيذية والتشريعية والقضائية

٢١ - الحكم في نيكاراغوا ديمقراطي ، وتمثيلي ، ومدني ، ويعتمد على التجمع الوطني . وتنتخب الحكومة بانتخابات حرة وعامة لحماية مصالح مجتمع نيكاراغوا ككل ومؤسساته الديمقراطية والمدنية ، والمحافظة على سيادة القانون والسلم وتعزيزهما ، وتشجيع التنمية البشرية والاجتماعية بروح من الوئام الوطني .

نظام الفروع الحكومية: (المادة ١٣٩ من الدستور)

"... تكون الأجهزة التشريعية والقضائية والانتخابية مستقلة كل منها عن الأخرى وتشتغل فيما بينها بانتظام ولا تخضع إلا للمصالح العليا للوطن وأحكام هذا الدستور ...".

ألف - نظام السلطة التنفيذية

- ٢٢ - يرد نظام السلطة التنفيذية في المواد من ١٤٤ إلى ١٥٣ من دستور نيكاراغوا .
- ٢٣ - ويباشر السلطة التنفيذية رئيس الجمهورية الذي يشغل منصب رئيس الدولة والحكومة والقائد الأعلى للقوات المسلحة وقوات الأمن الوطنية .
- ٢٤ - ويباشر نائب رئيس الجمهورية المهام التي تفوض إليه من الرئيس ويحل محله في حالة غيابه بصفة مؤقتة أو دائمة .
- ٢٥ - وينتخب رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام والمتكافئ والمباشر والحر والسرى ؛ المرشح الناجح هو المرشح الذي يحمل علىأغلبية نسبية من الأصوات .
- ٢٦ - يشترط لترشيح أي شخص لمنصبي رئيس الجمهورية أو نائب رئيس الجمهورية ما يلي:
- أن يتمتع بجنسية نيكاراغوا ؛
 - أن يتمتع تماما كاملا بحقوقه المدنية والسياسية ؛
 - أن لا يقل عمره عن ٣٥ سنة من العمر .
- ٢٧ - ويظل رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية في منصبيهما لمدة ستة سنوات من تاريخ تقلد هذين المنصبين وهو ١٠ كانون الثاني/يناير من السنة التالية لانتخابه ؛ ويتمتع كل منهما بالحماية خلال هذه الفترة .
- ٢٨ - وإذا كان رئيس الجمهورية غير قادر مؤقتا على مباشرة مهام وظيفته ، يباشر نائب الرئيس هذه المهام .
- ٢٩ - وإذا كان رئيس الجمهورية غير قادر على مباشرة مهام وظيفته بصفة دائمة ، يباشر نائب رئيس الجمهورية مهام رئيس الجمهورية خلال الفترة المتبقية من فترة ولايته وتقوم الجمعية الوطنية بانتخاب نائب رئيس جديد .
- ٣٠ - وإذا كان كل من رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية غير قادرين مؤقتا وفي نفس الوقت على مباشرة مهام وظيفتيهما ، يباشر رئيس الجمعية الوطنية أو من يعين قانونا للحلول محله مهام الرئيس .

٣١ - وإذا أصبح رئيس الجمهورية غير قادر على مباشرة مهام وظيفته بصفة دائمة ، تعين الجمعية العامة خلفا له في منصبه .

٣٢ - وإذا أصبح كل من رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية غير قادرين على مباشرة مهام وظيفتيهما بصفة دائمة ، يباشر رئيس الجمعية الوطنية أو من يمثله مهام الرئيس . ويتعين على الجمعية الوطنية أن تعين البدلاء في غضون ٧٦ ماعة من المناسب . ويظل الاشخاص المعينون على هذا النحو في مناصبهم خلال بقية فترة الولاية .

٣٣ - ويباشر رئيس الجمهورية المهام التالية:

- (أ) مراقبة وضمان الامتثال للدستور والقانون ؛
- (ب) تمثيل الدولة ؛
- (ج) ممارسة سلطة اصدار القوانين والحق في الاعتراض ، وفقا لاحكام الدستور الحالي ؛
- (د) اصدار أوامر تنفيذية لها قوة القانون في المجالات الضريبية والادارية ؛
- (هـ) اعداد الميزانية الجمالية للجمهورية واصدارها بعد موافقة الجمعية الوطنية عليها أو احاطتها علما بها ، حسب الاقتضاء ؛
- (و) تعيين وعزل وزراء ونواب وزراء الدولة ؛ وممثلي مكتب الرئيس ، والرؤساء ومديري الهيئات المستقلة والحكومية ، وغيرهم من الموظفين العاملين الذين لا ينتمي الدستور والقانون على تعيينهم أو عزلهم بأسلوب آخر ؛
- (ز) مباشرة السلطات التشريعية الموكولة إليه من الجمعية الوطنية خلال فترات عدم انعقادها ؛
- (ح) ادارة العلاقات الدولية للجمهورية والانضمام إلى المعاهدات أو الاتفاقيات أو الاتفاقيات الدولية وتعيين رؤساء البعثات الدبلوماسية ؛
- (ط) اعلان حالة الطوارئ وتنفيذها في الحالات المنصوص عليها في الدستور وعرض الاعلان على الجمعية الوطنية للتصديق عليه في غضون فترة لا تتجاوز ٤٥ يوما ؛
- (ي) اصدار اللوائح التشريعية ؛
- (ك) منح الألقاب والأوسمة الشرفية الوطنية ؛
- (ل) تشكيل الحكومة وادارتها ورئاستها جلسات مجلس الوزراء ؛
- (م) ادارة اقتصاد الدولة واتخاذ القرارات بشأن السياسات والبرامج الاقتصادية والاجتماعية ؛
- (ن) عرض قوائم على الجمعية الوطنية بأسماء ثلاثة من المرشحين للانتخاب كقضاة في المحكمة العليا وقضاة في المجلس الانتخابي الاعلى ومراقب حسابات الجمهورية ؛

(م) القيام بنفسه أو عن طريق نائب الرئيس بعرض التقرير السنوي وأي تقارير أو رسائل خاصة أخرى على الجمعية الوطنية ؛
(ع) أي سلطات أخرى تخول له بمقتضى الدستور والقانون .

٣٤ - ويقرر رئيس الجمهورية عدد وزارات الدولة والهيئات المستقلة والحكومية وتنظيمها و اختصاصاتها . ويتمتع الوزراء ونواب الوزراء ورؤساء أو مديرى الهيئات المستقلة أو الحكومية بالحماية .

٣٥ - يشترط لتولي الفرد منصب الوزير أو نائب الوزير أو رئيس أو مدير هيئة مستقلة أو حكومية ما يلي:
أن يكون من مواطنني نيكاراغوا ؛
أن يتمتع تماماً كاملاً بحقوقه السياسية والمدنية ؛
أن لا يقل عمره عن ٣٥ سنة من العمر .

٣٦ - ويكون الوزراء ونواب الوزراء ورؤساء أو مديرى الهيئات المستقلة والحكومية مسؤولين عن أعمالهم طبقاً للدستور والقانون .

باء - نظام السلطة القضائية
٣٧ - يرد نظام و اختصاصات السلطة القضائية في المواد من ١٥٤ إلى ١٦٧ من الدستور .

٣٨ - العدل ملك للشعب وتقوم السلطة القضائية بتحقيقه باسمه وبالنيابة عنه عن طريق المحاكم التي تنشأ بموجب القانون .

٣٩ - تشكل المحاكم نظاماً موحداً هيئته العليا هي المحكمة العليا .

٤٠ - تحدد السلطة القضائية اختصاص المحاكم . وهناك قضاء عسكري يباشر أعماله طبقاً للنظام المقرر بمقتضى القانون .

٤١ - يكفل القضاء مبدأ الاجراءات القانونية الواجبة ؛ وهو يحمي حقوق الإنسان ويضمنها بتطبيق القانون في المسائل أو الحالات التي تدخل في اختصاصه .

٤٢ - يشترط في الفرد لكي يشغل منصب القاضي في المحكمة العليا ما يلي:
أن يكون من مواطنني نيكاراغوا ؛
أن يكون من المحامين ؛
أن يتمتع تماماً كاملاً بحقوقه المدنية والسياسية ؛
لا يقل عمره عن ٣٥ سنة من العمر .

٤٣ - يخدم القضاة فترة تبلغ ستة سنوات ولا يجوز عزله إلا للأسباب المنصوص عليها في القانون .

٤٤ - يتمتع القضاة بالحصانة .

٤٥ - تتالف المحكمة القضائية العليا من سبعة قضاة على الأقل تنتخبهم الجمعية الوطنية من قوائم المرشحين الثلاثة التي يعدها رئيس الجمهورية .

٤٦ - يتقلد القضاة مناصبهم أمام الجمعية الوطنية بعد حلف يمين الولاء للقانون .

٤٧ - يعين رئيس الجمهورية رئيس المحكمة القضائية العليا من بين القضاة الذين تنتخبهم الجمعية الوطنية .

٤٨ - تباشر المحكمة القضائية العليا الاختصاصات التالية:

- (أ) تنظيم وادارة الجهاز القضائي ؛
- (ب) النظر والفصل في الاستئنافات العادلة والاستثنائية المقيدة ضد أحكام محاكم الجمهورية وفقا لإجراءات التي ينص عليها القانون ؛
- (ج) النظر والفصل في الانتصاف عن طريق الامبارو لانتهاك الحقوق الدستورية وفقا لقانون الامبارو ؛
- (د) النظر والفصل في دعاوى عدم الدستورية التي تقدم وفقا للمدستور وقانون الامبارو ؛
- (هـ) تعيين قضاة محكمة الاستئناف وقضاة محاكم الجمهورية وفقا لإجراءات المنصوص عليها في القانون ؛
- (و) وضع نظامها الداخلي وتعيين موظفيها ؛
- (ز) أي وظائف أخرى تسند إليها بموجب الدستور والقانون .

٤٩ - وأعضاء الجهاز القضائي مستقلون في تأدية وظائفهم ولا يكتنون بالسلوale إلا للمدستور والقانون ؛ وتحكمهم ، في جملة أمور ، مبادئ المساواة ، وعلنية الاجراءات ، الحق في الدفاع . والتراضي في نيكاراغوا بالمجان .

٥٠ - ويعتمد تنظيم الجهاز القضائي وادارته على المشاركة الشعبية طبقا لما هو منصوص عليه في القانون . ويتمتع أعضاء المحاكم بنفس السلطات لدى مباشرتهم لوظائفهم القضائية سواء كانوا من المحامين أم لم يكونوا كذلك .

٥١ - وتكون قرارات واحكام المحاكم والقضاة ملزمة لسلطات وأجهزة الدولة وللأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المعنيين .

جيم - نظام السلطة التشريعية

٥٢ - تتولى الجمعية الوطنية السلطة التشريعية بالنيابة عن الشعب ويتفوّيغ منه . وتشمل الجمعية الوطنية ٩٠ ممثلاً ونوابهم الذين ينتخبون بالاقتراع العام والمتكافئ والمباشر والحر والسرّي في دوائر إقليمية طبقاً لنظام التمثيل النسبي الذي يحكمه القانون الانتخابي . ويجوز زيادة عدد الممثلين بناء على التعداد العام للسكان وفقاً للقانون .

٥٣ - ويتمتع المرشحون لمنصبي رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية الذين يشتّركون في الانتخابات ذات الصلة ولكتهم لا يفوزون فيها بالعضوية أيضاً في الجمعية الوطنية بصفتهم ممثليين كاملين أو بدلاً على التوالي ؛ وتحقيقاً لذلك ، يتعمّل أن يكون عدد الأصوات التي يحصلون عليها على المستوى الوطني مساوياً لمتوسط النسبة المقررة للدائرة الانتخابية أو أكثر .

ثالثاً - الإطار العام الذي تتم في حدوده حماية حقوق الإنسان

٥٤ - ما هي السلطات القضائية أو الإدارية أو السلطات المختصة الأخرى التي تملك ولاية تؤثّر على حقوق الإنسان؟

السلطات القضائية: القضاة المحليون وقضاة الدوائر ، ومحاكم الاستئناف ، والمحكمة العليا ؛

السلطات الإدارية: وزارة الداخلية ، والشرطة الوطنية ، والنيابة العامة ، والمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية التي تتلقى الشكاوى يجوز لها بعد بحثها أن تقدم توصيات تأديبية إلى السلطات الرئاسية بالشرطة . ولا تعتبر هذه المأمورية وكالة عقابية .

٥٥ - ما هي سبل الانتقام المتاحة للفرد الذي يدعي بانتهاك أي حق من حقوقه وما هي نظم التعويض وإعادة التأهيل القائمة للمجني عليهم؟

الحقوق المنصوص عليها في الدستور وفي قانوني الاجراءات الجنائية والمدنية ؛ حق الطعن في دستورية أي فعل أو مرسوم أو لائحة للاعتراف على أي فعل أو امتناع من جانب أي مسؤول أو سلطة أو وكالة تنتهك أو تشرع في انتهاك الحقوق والضمادات المنصوص عليها في الدستور ؛

الانتقام بالامبارو من أي حكم أو فعل أو قرار وعموماً من أي عمل أو امتناع من جانب مسؤول أو سلطة أو وكالة تنتهك أو تشرع في انتهاك الحقوق والضمادات المنصوص عليها في الدستور ؛

الانتقام بطلب الحضار أمام المحكمة الذي ينطبق بالنيابة عن الأشخاص الذين انتهك أو الذين من المحتمل أن تنتهك حریتھم وسلامتهم الجسدية وأمنهم ؛

ويمنع القانون على شكلين للانصاف: المادي (المالي ، التعويض أو السرد) والمعنوي ؟

رد الاعتبار: رد الاعتبار المادي أو التعليمي أو الأدبي أو النفسي الذي يسمح القانون لأي سلطة ترى لزوما له بتقريره ، تبعا للظروف .

٥٦ - هل يتمتع أي حق من الحقوق المشار إليها في صكوك حقوق الإنسان المختلفة بالحماية سواء في الدستور أو بموجب شرعة مستقلة للحقوق ، وفي حالة وجود مثل هذه الحماية ما هي الأحكام التي وردت في الدستور أو شرعة الحقوق للخروج عليها وفي أي ظروف؟

تتمتع هذه الحقوق بحماية الدستور .

ويجوز الخروج عليها في الأحوال التالية:

المادة ١٨٥ من الدستور: "... يجوز لرئيس الجمهورية أن يوقف في جميع أرجاء الأقليم الوطني أو في جزء منه الحقوق والضمانات المنصوص عليها في هذا الدستور في حالة الحرب أو عندما يقتضي أمن الدولة ذلك ... نتيجة للظروف الاقتصادية أو في حالة وقوع كارثة وطنية ..." (لا يجوز أن يصدر المرسوم الذي يعلن حالة الطوارئ إلا فترة زمنية معينة ، ويجوز تمديد هذه الفترة) .

المادة ١٨٦ من الدستور "... لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يوقف العمل بالمواد التالية: ٣٣ ، الفقرة ٣ ، ٣٩ ، ٣٧ ، ٣٣ ، الجزء الأخير من الفقرة ١-٢ والفرقتان ٣ و ٥ ، ٣٤ باستثناء الفرقتين ٣ و ٨ ، ٤٤-٣٥ ، ٤٤-٤٦ ، ٤٥ ، ٤٨-٤٦ ، ٦٥-٥٦ ، ٦٧ ، الفقرة ١ ، ٦٨ ، الفقرة ١ ، ٦٩ ، ٧٦-٦٩ ، ٧٦-٧٨ ، ٨١-٧٨ ، ٨٧-٨٤ ، ٨٧-٨٩ ، ٩١-٨٩" * (انظر المرفق ١) .

٥٧ - كيف تعتبر صكوك حقوق الإنسان جزءا من النظام القانوني الوطني؟

ترد هذه الحقوق في فرعين من الدستور:

(١) الفصل الأول ، العنوان الرابع ، حقوق شعب نيكاراغوا وواجباته وضماناته: (المواد من ٣٣ إلى ٤٦) ، الحقوق الفردية .

الحق في الحياة ؛ الحق في الحرية الفردية ؛ وفي الأمان ؛ وفي الاعتراف بالشخصية الغرد وبأهليته القانونية ؛ وفي التمتع بالخصوصيات والحياة الأسرية ؛ وفي عدم انتهاك حرمة المسكن والمراسلات والاتصالات ؛ وفي احترام الشرف والسمعة ؛ وفي المساواة أمام القانون ؛ وفي الأمبارو وفي حماية الدولة وممثلتها الدبلوماسيين في الخارج ؛ والحق في حرية التعبير وفي اعتناق أو عدم اعتناق دين معين ؛ والحق في التنقل وفي الاقامة في أي مكان من الأقليم الوطني وفي حرية الدخول إلى القطر ومفادرته ؛ والحق في عدم الالتزام بتادية أي عمل لا يقتضيه القانون أو في المنع من تأدبة أي عمل لا يمتنعه ؛ والحق في عدم الاحتجاز أو السجن أو الحرمان من الحرية

بطريقة تعسفية إلا لأسباب ينبع عليها القانون وطبقاً للإجراءات القانونية المقررة ؛
وحق الأشخاص الذين يقدمون للمحاكمة في محاكمتهم في نفس الظروف ، وفي افتراض
براءتهم إلى أن تثبت أدانتهم قانونياً ، والحق في المحاكمة دون تأخير أمام محكمة
مختصة منشأة بمقتضى القانون ، والحق في عدم استبعاد قاض مختص من لaitه إلا في
الحالات التي ينبع عليها الدستور والقانون ، وحق المتهم في التدخل بالأصالة عن نفسه
وفي الاستعانة بمحام منذ بداية الإجراءات وكذلك الحق في وقت وامكانيات كافيين لإعداد
دفاعه ، والحق في قيام المحكمة بانتداب محام له في حالة عدم تعيين مستشار قانوني
أو في حالة مثول المتهم لأول مرة أمام المحكمة ، وحق الأفراد الذين ينتظرون
المحاكمة في الاتصال بحرية وعلى حدة مع محاميهم وفي الحصول بالمجان على مساعدة أحد
المترجمين الشفويين في حالة عدم المام بهم أو تحدهم باللغة التي تستخدمها
المحكمة ، وعدم جواز إلزامهم بتادية الشهادة ضد أنفسهم أو ضد أزواجهم أو رفقائهم
الذين يعيشون معهم معيشة واقعية مستقرة أو ضد أقاربهم إلى الدرجة الرابعة في حالة
القرابة بالدم أو إلى الدرجة الثانية في حالة القرابة بالنسبة ، أو في الاعتراف
بذنبهم ، والحق في البراءة أو الادانة في الحدود الزمنية القانونية المقررة عن
طريق إحدى المحاكم وفي اللجوء إلى محكمة أعلى درجة لإعادة النظر في دعواهم في حالة
أدانتهم نظير أي جريمة ، وعدم جواز محکمتهم مرة أخرى نظير أي جريمة صدر حکم
نهائي بادانتهم أو براءتهم فيها ، وعدم جواز محکمتهم أو أدانتهم لغير عمل أو
امتناع لم يكن قطعاً مصنفاً في القانون وقت ارتكابه كجريمة يعاقب عليها القانون
وعدم جواز الحكم عليهم بعقوبة لم يتم عليها القانون من قبل ، وينبغي أن تكون
المحاكم الجنائية علنية ، وإن كان يجوز في بعض الأحوال استبعاد الصحافة والجمهور
لأسباب أدبية أو أسباب تتعلق بالنظام العام أو أمن الدولة ، ولا يجوز الحكم على
الأحداث أو اتخاذ أي إجراءات قانونية قبلهم (ينظم قانون خاص بهذه المسألة) ، ولجميع
الأشخاص الحق في احترام سلامتهم الجسدية والنفسية والأدبية ، والحق في عدم الخضوع
للتعذيب أو لإجراءات أو عقوبة أو معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة ، وعدم جواز
امتداد العقوبات إلى خلاف الشخص المدان (لا يجوز صدور أحكام تتجاوز في حد ذاتها أو
يتجاوز مجموعها السجن لمدة ٣٠ عاماً) ، ولا يكون للقانون أثر رجعي إلا في المسائل
الجنائية ولصالح الأشخاص المدانين ، وفي نيكاراغوا ، يتسم النظام العقابي
بالإنسانية وهدفه الأساسي هو اصلاح السجناء و إعادة اندماجهم في المجتمع ، وللنساء
الحق في الاحتجاز في مجون منفصلة عن الرجال ، ولا يجوز استرقاق أحد (الرق وجميع
أشكال تجارة الرقيق ممنوعة) ، ولا يجوز احتجاز أحد بسبب ديونه (لا يحول هذا المبدأ
دون صدور أوامر من السلطات القانونية المختصة لعدم مداد نفقات المعيشة) ، وحق
اللجوء مكفول ، ولمواطنني نيكاراغوا الحق في امتلاك الممتلكات الشخصية ، ويجوز
لأشخاص الذين انتهكت حقوقهم الدستورية أو الذين يخشون من انتهاك هذه الحقوق
التماس الحضار أمام المحكمة أو اللجوء إلى الامبارو ، حسب الاقتضاء ، ويستحق جميع

الأشخاص ، داخل القليم الوطني ، حماية الدولة واعتراف بالحقوق الذاتية للفرد ، واحترام وتعزيز وحماية حقوق الانسان بغير قيود ، والتمتع الكامل بحقوق الانسان المنصوص عليها في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وفي الاعلان الامريكي لحقوق وواجبات الانسان ، وفي العهد الدولي الخام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخام بالحقوق المدنية والسياسية الصادرين من الامم المتحدة ، فضلا عن الاتفاقية الامريكية لحقوق الانسان الصادرة من منظمة الدول الامريكية .

(ب) الفصل الثاني ، الحقوق السياسية (المواد من ٤٧ إلى ٥٥)

ينص هذا الفصل على أن النيكاراغويين الذين يبلغون ١٦ سنة من العمر يعتبرون من المواطنين ؛ وعلى أن المواطنين وحدهم هم الذين يتمتعون بالحقوق السياسية المنصوص عليها في الدستور والقوانين ، دون أي قيود خلاف القيود المقررة لأسباب تتعلق بالسن . وينص هذا الفصل أيضا على المساواة بغير قيود بين جميع النيكاراغويين في تمتعمهم بحقوقهم السياسية وممارستهم لها وتأديتهم لواجباتهم ومسؤولياتهم (هناك مساواة تامة بين الرجال والنساء) ؛ وكذلك على التزام الدولة بازالة العقبات التي تعرقل الاشتراك الفعلي للنيكاراغويين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لنيكاراغوا . وينص هذا الفصل كذلك على حق العمال في الحضر والريف ، والنساء ، والشباب ، والمزارعين ، والحرفيين ، والمثقفين ، والفنانيين ، وأعضاء الطوائف الدينية ، والمجتمعات على ساحل المحيط الاطلنطي ، والسكان بوجه عام بغير تمييز في تكوين الجمعيات ؛ وللمواطنين الحق في الاشتراك على قدم المساواة في الشؤون السياسية وفي ادارة شؤون الدولة ؛ وللمواطنين الحق في الانتخاب وفي ترشيح أنفسهم في الانتخابات الدورية وفي التقدم للمناصب العامة ؛ وللمواطنين الحق في تقديم العرائض ، وفي الكشف عن المخالفات ، وفي التقدم فرديا أو جماعيا بانتقادات بناءة إلى السلطات الحكومية أو غير الحكومية ، وفي الحصول على حل أو رد سريعين ، وفي العلم في غضون الفترة الزمنية القانونية بأي قرار يتم اتخاذه ؛ وللمواطنين الحق في التجمع السلمي وفي التظاهر والتعبئة العلنية ؛ وللنـيكاراغويـين الحق في تنظيم الأحزاب السياسية أو في الانضمام إليها للمشاركة في ممارسة السلطة أو لمعارضتها .

(ج) الفصل الثالث - الحقوق الاجتماعية (المواد من ٥٦ إلى ٦٩)

للنـيكاراغويـين الحق في العمل وفقا لطبيعتهم البشرية ؛ وللنـيكاراغويـين الحق في التعليم وفي الثقافة ؛ وللنـيكاراغويـين حق متكافـع في الصحة (تـكفل الدولة الأوضاع الأساسية للنهوض بالصحة واستردادها ومعالجتها) ؛ وللنـيكاراغويـين الحق في بيـئة مـحبـة (تلـتـزمـ الـدـولـةـ بـالـمحـافـظـةـ عـلـىـ الـبـيـئـةـ وـالـموـارـدـ الطـبـيـعـيـةـ وـحـمـاـيـتـهـاـ وـمـعـالـجـتـهـاـ) ؛ وـتـكـفـلـ الـدـولـةـ الـحقـ فيـ الضـمانـ الـاجـتمـاعـيـ ؛ وـتـسـعـنـ الـدـولـةـ إـلـىـ وـضـعـ بـرـامـجـ لـضـمانـ اـتـاحـةـ الـغـذـاءـ الـمـنـاسـبـ وـتـوزـيـعـهـ الـمـنـصـفـ ؛ وللنـيكاراغويـينـ الحقـ فيـ إـسـكـانـ منـاسـبـ ، وـفـيـ الـرـياـضـةـ ، وـفـيـ التـرـبـيـةـ الـبـدنـيـةـ ، وـفـيـ التـرـوـيـجـ وـالـتـرـفـيـهـ ؛ وـفـيـ مـعـلـومـاتـ صـادـقةـ ؛

والحق في الإعلان مسؤولية اجتماعية ؛ ووسائل الإعلام في خدمة المصلحة الوطنية ؛ ولجميع الأشخاص ، سواء فردياً أو جماعياً ، الحق في التعبير عن معتقداتهم الدينية صرفاً أو علانية عن طريق العبادة والممارسة والتعليم .

(د) الفصل الرابع - حقوق الأسرة (المواد من ٧٠ إلى ٧٩)

للنيكاراغويين الحق في قيام الدولة بحماية الأسرة ، وللنيكاراغويين الحق في تكوين أسرة ؛ وتحمي الدولة الزواج والمرافقة الواقعية ؛ وتتوفر الدولة حماية خاصة لعملية الانجاب (تتلخص النساء حماية خاصة اثناء الحمل وتمكن لهن إجازة وضع بأجر واعانات اجتماعية مناسبة) ؛ ولجميع الأطفال حقوق متكافئة ؛ وينبغي للدولة أن تضع برامج خاصة وأن تنشئ مراكز لرعاية الأحداث ؛ وللمسنين الحق في حماية أمورهم والمجتمع والدولة ؛ وتحمي الدولة الآباء والأمهات المسؤولين ؛ وأنشئ الدولة الحق في التبني في حالة واحدة فقط هي كونه صالح التنمية الشاملة للقاصر .

(ه) الفصل الخامس - حقوق العمل (المواد من ٨٠ إلى ٨٨)

يسلم الدستور بأن العمل من الحقوق والمسؤوليات الاجتماعية ؛ وللعمال الحق في الاشتراك في إدارة المؤسسات ؛ والحق في ظروف عمل تكفل أجوراً متكافئة ، وفي سداد الأجور نقداً ، والعمل ثمان ساعات يومياً ، وراحات ، وأجازات ، ومكافأة الشهر الثالث عشر ، وتأمين العمل ، والضمان الاجتماعي ، وحماية شاملة للعمال وأمورهم ، فضلاً عن ظروف عمل تكفل السلامة الجسدية ، والصحة ، والمرافق الصحية ، وتحفيز المخاطر المهنية ؛ ويسلم الدستور بالحق في الضرائب ؛ ولا يجوز تشغيل القصر ؛ ويستحث العاملون تعليماً ثقافياً وعلمياً وتقنياً ؛ ولجميع النيكاراغويين الحق في حرية اختيار مهنتهم أو تجارتهم وممارستها ؛ وتوجد حرية نقابية كاملة في نيكاراغوا ؛ ويمثل العمال حق غير قابل للتصرف في الدخول في اتفاقات فردية أو جماعية مع أصحاب أعمالهم .

(و) الفصل السادس ، حقوق مجتمعات ساحل المحيط الأطلسي (المواد من ٨٩ إلى ٩١)

لمجتمعات ساحل المحيط الأطلسي بعض الحقوق والالتزامات شأنهم شأن جميع سكان نيكاراغوا ؛ فهم يتمتعون بالحق في حرية التعبير وفي المحافظة على لغاتهم وفنونهم وثقافاتهم ؛ وهم يتمتعون بحماية حقوقهم بموقفهم من الأقليات ، بسبب لغتهم وثقافتهم وأصلهم .

القانون الجنائي والمدنى

٥٨ - تنص المادة ٤٦ من الدستور ، تحت العنوان الرابع "حقوق وواجبات وضمانات شعب نيكاراغوا" ، الفصل الأول ، حقوق الأفراد ، على ما يلي:

"... يتمتع جميع الأشخاص فيإقليم الوطن بحماية الدولة واعترافها بالحقوق المتأصلة فيهم بموقفهم من البشر ، وكذلك باحترام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان بغير قيود ، والممارسة الكاملة للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي

لحقوق الإنسان ؛ والاعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان ؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخامس بالحقوق المدنية والسياسية الصادرين من الأمم المتحدة ، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الصادرة من منظمة الدول الأمريكية .

٥٩ - هل يجوز الاستناد إلى أحكام مكوك حقوق الإنسان المختلفة أمام المحاكم أو غيرها من السلطات القضائية أو الادارية ، أو إنفاذها مباشرة عن طريق هذه المحاكم والسلطات ، أم ينبغي تحويلها إلى قوانين أو لوائح ادارية داخلية لإنفاذها عن طريق السلطات المختصة ؟

٦٠ - يجوز تطبيق هذه المكوّن من جانب السلطات القضائية والادارية بعد التصديق على المثل أو انضمام نيكاراغوا إليه ونشر مرسوم التصديق أو الانضمام ذي الصلة .

٦١ - هل توجد أي مؤسسات أو آليات وطنية مسؤولة عن الاشراف على تنفيذ حقوق الإنسان ؟

٦٢ - توجد مثل هذه المؤسسات والآليات فعلا . وهي كما يلي: المحاكم ، والنيابة العامة ، والمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية التي تعالج الشكاوى المتعلقة بالمخالفات التي يرتكبها رجال الشرطة ؛ ولجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية الوطنية التي تنظر في الشكاوى وتقدم توصيات .

٦٣ - ويتلقي مكتب المستشار العسكري لجيش سندنستا الشعبي الشكاوى المتعلقة بالمخالفات أو الامساء التي يرتكبها أفراد جيش سندنستا الشعبي .

٦٤ - وتعالج اللجنة الثلاثية التي تشمل مكتب الكردينسال ميفيل أويندو آي برافسو واللجنة الدولية للدعم والتحقق والحكومة المركزية المخالفات والشكاوى المقدمة ضد الأعضاء السابقين للمقاومة الثيکاراغوانية وقطاعات أخرى من الشعب .

رابعا - الاعلام والدعائية

٦٥ - يرجى الإشارة إلى ما إذا كانت قد بذلت جهود خاصة لتعزيز إلمام الجماهير والسلطات ذات الصلة بالحقوق الواردة في مكوّن حقوق الإنسان المختلفة . وينبغي أن تشمل الموضوعات التي سيتم تناولها أسلوب نشر تصوّر مكوك حقوق الإنسان المختلفة ونطاقه ، وما إذا كانت هذه النصوص قد ترجمت إلى اللغة أو اللغات المحلية ، وما هي الوكالات الحكومية المسؤولة عن اعداد التقارير ، وما إذا كانت هذه الوكالات تتلقى عادة معلومات بشأن مدخلات أخرى من مصادر خارجية ، وما إذا كانت تطرح محتويات التقارير للمناقشة العامة .

٦٦ - ترتبط سيامة السلم والحرية والديمقراطية والتنمية التي تنتهجها حكومة نيكاراغوا الحالية ارتباطاً وثيقاً باحترام حقوق الإنسان المتعلقة بجميع النيكاراغويين وممارستهم لها ممارسة كاملة . ويكون في هذه المبادئ التزام الحكومة الحالية التزاماً صارماً بوضع سيامة متجانسة ومتناقة لحقوق الإنسان من الجانبين النظري والعملي معاً .

٦٧ - ولضمان حماية حقوق الإنسان واحترامها وتعزيزها أثناء انتقال نيكاراغوا إلى الديمقراطية ، كان من الضروري أن يتم تبسيط الآلية المؤسسية فوراً وتحديثها .

٦٨ - وهكذا ، وكجزء من تعزيز الآلية المؤسسية لحقوق الإنسان ، أنشأت وزارة الداخلية "المأمورية المدنية للمسؤولية المدنية" لتأدية وظيفتين: التدريب ، لرفع مستوى التربية المدنية بين أفراد الشرطة ؛ وثانياً ، لإجراء تحقيقات أولية في الشكاوى المتعلقة بالإيماءات التي يرتكبها أفراد الشرطة ، وجمع المعلومات ، حسب الاقتضاء ، والتوصية بعقوبات إدارية للجرائم البسيطة ، أو احالة الدعاوى التي قد تنطوي على جرائم أشد جسامة إلى مكتب المستشار المناسب . ويتعلق فريق مركزي من المحققين دعماً اقليمياً من الممثلين المدنيين لحكام الأقاليم .

٦٩ - وفيما يتعلق بالوظيفة التعليمية للمأمورية المدنية للمسؤولية المهنية ، نظمت الحكومة المركزية سلسلة من الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمحاضرات والدورات التعليمية بشأن حقوق الإنسان لأفراد الشرطة وغيرها من ادارات وزارة الداخلية فضلاً عن موظفين عاملين آخرين مسؤولين عن إقامة العدل .

٧٠ - وأضافت وزارة التعليم من جانبها برنامجاً دراسياً عن حقوق الإنسان كمادة الزامية في البرامج الدراسية الابتدائية والثانوية .

٧١ - وأنشأت أيضاً جامعتان نيكاراغويتان هما جامعة أمريكا الوسطى والجامعة الوطنية المستقلة لنيكاراغوا كرميان جامعيان لحقوق الإنسان في كلية الحقوق فيهما وأدخلتا حقوق الإنسان كمادة مستقلة في برامج دراسية أخرى .

٧٢ - وتتساعد أيضاً برامج إذاعية ترعاها منظمات غير حكومية محلية في تقديم معلومات عن حقوق الإنسان ونشرها . وتساهم أيضاً نفس المنظمات في تنظيم حلقات دراسية للقوات المسلحة والشرطة .

٧٣ - وجزء من برنامج حقوق الإنسان المتواصل للجماعة الأوروبية ، تقام "مشاريع خاصة" واسعة النطاق لتقديم معلومات عن حقوق الإنسان في مناطق النزاع السابقة .

٧٤ - ولتعزيز الهيئات الادارية التي تسعى إلى موافاة المواطنين العاديين بسبل لاستعجال حقوقهم وطلباتهم المعروفة على ملطات الدولة ، أنشأت حكومة نيكاراغوا مكتب أمين المظالم لحقوق الإنسان للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان ورصد الامتناع لاتفاقيات حقوق الإنسان التي صدقت نيكاراغوا عليها .

٧٥ - وباختصار الهدف من مكتب أمين المظالم هو تعزيز وحماية حقوق الإنسان وضمان تتمتع المواطنين بها وممارستها ممارسة كاملة .

٧٦ - كذلك ، تسعى الحكومة بقيادة السيدة فيوليتا باريروس دي شامورو حثيثا إلى تحسين الحالة الشاملة في نيكاراغوا وإلى رفع حالة مستويات التعليم والعمل ، والوصول إلى الصحة ، والثقافة ، والضمان الاجتماعي لكي يتمكن الأفراد من التمتع بحياة لائقة ولكي تعتبر حقوق الإنسان أداة للتغيير وطريقا إلى مجتمع أكثر عدالة وأكثر إنسانية وفي هذا الصدد ، وضعت السلطة التنفيذية خطة عمل لمكافحة الفقر وأشاره الجسيمة . وتشمل الخطة وزارات الصحة والتعليم والشؤون الاجتماعية والاقتصاد ومكتب نائب رئيس الجمهورية علاوة على وكالتين أنشئتا خصيصا هما صندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ وصندوق القطاعات المحرومة .

٧٧ - وصندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ وكالة لتنظيم الأموال المحلية والاجنبية اللازمة لتمويل مشاريع الطوارئ وادارتها . ويهدف الصندوق إلى تشجيع التنمية الكاملة لطاقة الفقراء عن طريق اندماجهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للدولة ، وتحسين مستويات معيشتهم ، وتقديم الدعم لانشطتهم الانتاجية ، والمساهمة في تعزيز واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهم .

٧٨ - وأنشئ صندوق قطاعات المحروميين لتنفيذ مشاريع دعم الصناعات الصغيرة وتدريب جرحى الحرب .

٧٩ - وتقوم وزارة الخارجية كقاعدة عامة بإعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان بالتعاون مع الهيئات الحكومية الأخرى المعنية . بيد أنه تقوم وزارة العمل بإعداد التقارير المتعلقة باتفاقيات منظمة العمل الدولية وتناولت محتوياتها مع رابطات أرباب الأعمال والعمال .

الف - معلومات عن التمييز الواقعي ضد المرأة في نيكاراغوا

٨٠ - ركزت حكومة نيكاراغوا ، عملاً ببرنامجهما ونظرًا إلى خطورة الأزمة الراهنة ، على المرأة كمستفيدة من السياسات القطرية الشاملة ؛ وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، أعادت الحكومة معهد نيكاراغوا لشئون المرأة ، وأصبح هذا المعهد في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ جزءاً من مجلس الوزراء .

٨١ - ومن الثابت تماماً وبوضوح أن النساء في نيكاراغوا وأسرهن في وضع مجحف وأن حل مشاكلهن لا يعتمد عليهم وحدهن ولكن على الدولة والمجتمع ككل . ومن الوسائل الأساسية لتفعيل هذا الوضع أن تشترك النساء بنشاط في عملية التنمية المستدامة للقطر وأن تكفل لهن الاستفادة من التنمية .

٨٢ - ولقد أدت العوامل الرئيسية المرتبطة بهذه الحالة والتي تتسم بطابع تشريعى أو اجتماعي - اقتصادى أو ايدىولوجي أو ثقافي ، ومعها عوامل أخرى "غير منتظرة" ، إلى تبعية المرأة ، وبخاصة إلى اضطلاعها بالإضافة إلى دورها المنزلي بأعمال أخرى لزيادة دخل الأسرة ، مما نتج عنه ازدواج عملها اليومي .

٨٣ - ومن العوامل السلبية الأخرى أن النساء في نيكاراغوا يحملن لأول مرة في سن مبكرة جداً ، مما يعرضهن للخطر ، وبخاصة الشابات منهن والنساء اللاتي تزيد أعمارهن عن ٣٥ سنة من العمر . كذلك ، تؤدي آثار سوء التغذية وعدم كفايتها منذ الطفولة ، علاوة على ضيق الفوائل بين كل حمل وآخر ، والأعداد الكبيرة للأطفال ، والانهك الناتج عن ازدواج العمل اليومي ، إلى شيخوخة المرأة قبل الأوان وما يتربى على ذلك من مخاطر عالية وبالتالي إلى زيادة معدلات الوفيات بين الأمهات .

٨٤ - وتعزى أساساً الزيادة المخيفة في عدد الأسر التي يكون رب الأسرة فيها من النساء ، وخاصة فيما بين القراء ، إلى هجرة الرجال وتخلی الأزواج أو الرفقاء الذكور عن أمرهم . وفي مثل هذه الظروف ، تصبح النساء العائل الأدبي والاقتصادي الرئيسي للأطفال والأقارب . ولذلك ، صفت الشابات والنساء ربات الأسر الفقيرة في الحضر والريف ، بسبب ظروفهن الخاصة ، كمجموعات ذات أولوية في الاستفادة من السياسة الاجتماعية والاقتصادية للحكومة .

٨٥ - وبناء على ذلك ، أدى اهتمام حكومة الإنقاذ الوطني الحالية بالحالة الاجتماعية إلى قيامها في عام ١٩٩٠ بامداد قرار ، عملاً ببرنامجهما الحكومي ، بموافقة "القطاعات الهامشية والمستغلة تاريخياً في مجتمع نيكاراغوا بالمكانب المادية والروحية للمجتمع ككل ، مما سيؤدي إلى توسيع نطاق العدالة الاجتماعية" .

٨٦ - وطبقاً لهذا المبدأ ، تشمل السياسة الاجتماعية من بين أهدافها الجمالية الأهداف النسائية المحددة التالية:

٨٧ - "... تيسير وتعزيز وصول النساء إلى الخدمات الأساسية للصحة ، والعمل ، والاسكان ، والغذاء ، والتغذية ، والتدريب ، والمهارات لتمكينهن من الاشتراك في الجوائب وال المجالات المختلفة لمجتمع نيكاراغوا على قدم المساواة ...".

٨٨ - ولتحقيق ذلك ، حددت أولويات ، تشمل النساء ربات الأسر الفقيرة لتشجيع اشتراكاتهن في توليد العمل والدخل ، وفي الصحة والرفاه ، والتعليم والثقافة .

٨٩ - ويعمل معهد نيكاراغوا لشؤون المرأة كوكالة رائدة لهذه السياسة الاجتماعية الشاملة ويقوم بصفته هذه بما يلي:

(أ) المشاركة في صياغة سياسة شاملة لتعزيز التكافؤ الكامل للفرص بين الرجال والنساء ؛

(ب) القيام ، بالاشتراك مع المؤسسات الحكومية ، بتنسيق البرامج والمشاريع وتقديم المشورة لها لاتباع نهج يعتمد على الجنسين في تخطيطها وتنفيذها ؛

(ج) تنمية الوعي ، على المستويين القاعدي والحكومي ، بالقضايا المتعلقة بالجنسين بوجه عام ، وبحالة المرأة في نيكاراغوا بوجه خاص ، بتعزيز تدابير القضاء على جميع أشكال التمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو العجز .

٩٠ - ويمكن تلخيص البرامج والأنشطة الرئيسية التي يضطلع بها المعهد على النحو التالي:

(أ) المشاركة الفعلية في صياغة السياسة الاجتماعية ؛

(ب) القيام ، بالاشتراك مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية ، بتطوير البرنامج بتوفير رعاية شاملة للمرأة ، تعتمد على التنسيق فيما بين المؤسسات . ويستهدف هذا البرنامج ربات الأسر والعاملات منهن ، ويهدف إلى تلبية الاحتياجات الخاصة بهن بوصفهن من النساء ؛

(ج) برنامج المرأة والبيئة والتنمية الذي انبعث عن الاجتماع الخامس لزوجات رؤساء الدول في أمريكا الوسطى (تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١) والذي يهدف أساساً إلى توليد العمل والدخل للنساء الفقيرات في القطاعات الحضرية والريفية في إطار الحماية البيئية وتدابير الحفظ ؛

(د) إنشاء لجنة لمكافحة العنف ضد المرأة ؛

(هـ) لجنة تخفيض معدل الوفيات بين الأمهات التي تشمل عدة منظمات دولية وحكومية وغير حكومية ؛

(و) تنمية الوعي بالجنسين عن طريق حلقة العمل والحلقات الدراسية للنساء من جميع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة لمعالجة قضايا التثقيف الجنسي ، وتنظيم الأسرة ، ومنع الحمل ، والعلاقات بين الآبوبين والاطفال ، وتدار حلقات العمل والحلقات الدراسية المذكورة على أساس العمل الجماعي في إطار المجتمعات .

باء - التطورات فيما يتعلق بمشكلة المسكيتي وآثارها على الحقوق المنصوص عليها في المواد من ١٠ إلى ١٢ من العهد

٩١ - نشأت أثناء الإدارة السابقة مشاكل جسمية مع معظم المجموعات الأصلية في منطقة المحيط الأطلنطي من القطر . وتضمنت هذه المشاكل ملكية الأرضي ، واستخدام الموارد - بسبب التعارض القانوني والدستوري - والتبادل الثقافي . وقلل اعتماد "قانون استقلال منطقة المحيط الأطلنطي" من تأثير هذه المشاكل على العلاقات بين الحكومة المركزية والمجموعات الإثنية .

٩٢ - ييد أنه ماءت المشكلة مرة أخرى بسبب النزاع العسكري الذي أثر تأثيراً كبيراً على المناطق الريفية الواقعة على الحدود مع هندوراس حيث يوجد تركيز عالي لمجموعات المسكيتي والسومو . وكانت النتيجة هي ترحيل السكان على نطاق واسع ، وتمهير مراكز الانتاج ، وتوقف العمل المعتمد للخدمات والنظام القضائي والإدارة العامة ، مما أدى إلى حد كبير إلى الفوضى الاجتماعية والاضطراب الاقتصادي .

٩٣ - وعندما تقللت رئيصة الجمهورية ، السيدة فيوليتا باريروس دي شامورو ، منصبها بلغت هذه المشاكل أقصى حد لها ولم تستجد بعد ذلك أية توترات أو علامات لأي أزمة معقدة .

جيم - التعاون الدولي وردود فعله على الحقوق المنصوص في المواد من ١٠ إلى ١٢ من العهد

٩٤ - سينبلغ مجموع خطة الاستثمارات العامة في عام ١٩٩٣ ، ٣١٠ مليون كوردوبا (أورو) ٢١٨ مليون من دولارات الولايات المتحدة) . وتحضر الخطة ٥٨ في المائة للهيأكل الأساسية الاقتصادية ، و٢٣ في المائة لقطاع الانتاج ، و١٧ في المائة للهيأكل الأساسية الاجتماعية ، و٢ في المائة للمجالات الأخرى . وستمثل ٧٤ في المائة من الخطة بموارد خارجية (٣٦ في المائة من المنح و٣٨ في المائة من القروض) ، و١٦ في المائة بآموال حكومية ، و١٠ في المائة بموارد تقدمها الوكالات المنفذة للمشاريع . وتسلّم التقديرات على أن الخطة ستولد نحو ١٣٨٠٠ وظيفة مباشرة و١٩٣٠٠ وظيفة غير مباشرة لمجموع ١٠٠ وظيفة دائمة .

٩٥ - وفي الاستثمارات العامة ، تولي الحكومة المركزية أولوية عليا للشؤون الاجتماعية ، التي تشكل نواة سياستها الانمائية الشاملة .

٩٦ - ويرتبط بالتالي حل المشاكل الاجتماعية في نيكاراغوا ارتباطا وثيقا بالنمو الاقتصادي للقطر ويقتضي الجمع بين الاستراتيجية الانمائية والأنشطة التي تهدف الى تحسين رؤوس الاموال البشرية والى تخفيف الفقر ، لا سيما بين المواطنين الذين يلاقون صعوبة في الحصول على مكاسب النمو واسع الانتشار .

٩٧ - وتعتمد هذه النشطة على استراتيجية اجتماعية تتكون من عنصرين رئيسيين . الأول هو تعزيز الوزارات في القطاع الاجتماعي لتمكينها من تأدية المزيد من الخدمات بوجه أفضل وبتكلفة أقل ، وفيما يتعلق بالثاني ، فقد بدأت الحكومة توسيعا كبيرا في صندوق الاستثمار الاجتماعي - الاقتصادي والبرنامج الوطني للمصالحة ورد الاعتبار للذين سيستخدمان شبكات أمان لمعظم الطبقات الضعيفة من السكان أثناء فترة الانتقال الاقتصادي التي يتطلبها برنامج التكيف الهيكلي .

٩٨ - وكانت الخطوة الاولى في سياسة القطاع الصحي هي إعادة شبكة الرعاية الصحية الاولوية التي انقطعت نتيجة للحرب وللأزمة الاقتصادية . وبدأت الحكومة برامج للوقاية من الأمراض مثل برنامج تلقيح الأطفال ، وبرنامج الرعاية السابقة للولادة واللاحقة لها ، وبرامج التنفيذية ، وبرامج الامصال و المياه الشرب النقية .

دال - المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والأطفال

تطور معدل الوفيات بين الرضع منذ عام ١٩٨٦

٩٩ - تولي وزارة الصحة الاولوية لمكافحة الوفيات بين الرضع . وانخفاض الرقم من ٥٣٧ رضيع في عام ١٩٩٠ الى ٣٠٥٥ رضيع في عام ١٩٩١ ، أي بمقدار ٤٨٦ رضيع . ويرجع هذا أساسا الى الانخفاض في الوفيات من الاسهال (٧٨٦) أقل من السنة السابقة الذي تحقق بدوره من خلال العمل المكثف للوقاية من الكوليرا والاسهال ومكافحتهما .

١٠٠ - وانخفاضت الوفيات نتيجة لالتهابات التنفسية الحادة بمقدار ١٣٨ حالة رغم زيادة الاستشارات الطبية لالتهابات التنفسية الحادة بمقدار ٣٨٠٠ حالة عن السنة الماضية .

١٠١ - وانخفاضت أيضا وفيات الرضع حديثي الولادة (الوفيات أثناء الولادة) التي ترجع الى مشاكل تتعلّم بالولادة بمقدار ٤١٢ حالة عن السنة الماضية .

التطور التنظيمي لحقوق الأسرة منذ إصدار دستور عام ١٩٨٧

١٠٢ - ذكرت السيدة فيوليتا باريرو من دي شامورو في حملتها الانتخابية فيما يتعلق بـ "وحدة الأسرة" ما يلي:

"... ستصلك الأولوية لوضع خطط للانتشار الأدبي والاقتصادي والاجتماعي الكامل لوحدة الأسرة في نيكاراغوا وسيكون الهدف الرئيسي هو استعادة مبادئها وقيمها الأخلاقية ..." .

١٠٣ - وبالمثل ، لا يزال الدستور السياسي للجمهورية الذي صدر في عام ١٩٨٧ نافذا تماماً وينص على الإطار القانوني الأساسي للعملية الديمقراطية الراهنة وعلى قاعدة سيادة القانون .

١٠٤ - ولذلك ، وتمشياً مع التقدم الذي أحرزه مجتمع نيكاراغوا في العقد الأخير في المجالات الاجتماعية ، والعمل ، والمسائل الإثنية والأسرية ، قررت الحكومة تعزيز قوانينها الموضوعية والإجرائية والدستورية التي تعالج رفاه جميع المواطنين وتتوسيع نطاقها .

١٠٥ - ومن جهة ، صدر مؤخراً قانونان لصالح الأسرة في نيكاراغوا:

(أ) قانون الطعام ، أو القانون رقم ١٤٣ الصادر في ١٨ شباط/فبراير ١٩٨٦ الذي يحكم الحق في الحصول على طعام والالتزام بتوفيره . وأ الحق في الطعام مخول للأسرة ويحكم القانون أيضاً بمفهوم شانوية الالتزام بتوفير الطعام على أساس منتظم لأغراض التغذية ؟

(ب) القانون المعدل لقانون العقوبات . فيشمل القانون الجنائي الجرائم التي ترتكب ضد السلامة الجسدية والادبية والنفسية للمرأة . وهذه الجرائم هي الاغتصاب ، والاختطاف ، والتعدي ، والضرب . وكان قانون العقوبات يتضمن أحكاماً تمييزية تفرق بين النساء على أساس الاستقامة أو السمعة الأخلاقية . واستبعدت أيضاً فكرة أن النساء فقط يمكن أن يقعن ضحايا لاعمال العنف وأصبح ينظر إلى العنف كمشكلة اجتماعية تؤثر على البنات والبنين ، النساء والرجال .

١٠٦ - وقامت أيضاً حماية خاصة للأسرة عن طريق اتفاقات جماعية منها مثلاً الاتفاقيات المتعلقة بالحمل والولادة ، والمرأة ، والإنجاب ، والتدريب ، والاصلاح ، والسلامة المهنية:

(أ) اتفاق MINSA-FETSALUD الجماعي ، المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ؛ البند الخامس عشر "الطلبات على العاملات المحيات" ؛

(ب) الاتفاق الجماعي بين Empresa Textilera de Nicaragua, SA ونقابة العمال ؛ البند ٣٧ ؛

- (ج) الاتفاق الجماعي بين Empresa Nacional del Vestuario ونقابة العمال ؛ البند ٨ ، الولادة ؛
- (د) الاتفاق الجماعي لصناعة البناء ، المادة ٤٢ ، العاملات والولادة ؛
- (ه) الاتفاق الجماعي بين Empresa Agropecuario Jacinto Hernández ونقابة العمال ، المادة ٢٦ ، حقوق العاملات الحاملات ؛
- (و) اتفاق Plywood de Nicaragua الجماعي ، البند ٨ ، الاعانات ؛
- (ز) الاتفاق الجماعي بين وزارة التعليم والرابطة الوطنية للمعلمين في نيكاراغوا ، المادة ١٣ ، مراكز تعليم الأطفال .

١٠٧ - وفيما يلي الحقوق الرئيسية المكفولة في هذه الاتفاques:

(أ) مزايا الأمومة

- ١ - كوب من الحليب وحمية مناسبة للعاملات الحاملات والأمهات المرضعات حتى ستة أشهر .
- ٢ - استبعاد العاملات الحاملات من العمل الليلي اعتبارا من الشهر السادس للحمل .
- ٣ - نقل العاملات الحاملات بعيدا عن الأماكن التي توجد فيها اشعاعات ضارة .
- ٤ - أجور إضافية بالقدر الذي لا يغطيه التأمين .
- ٥ - اعانة ولادة .
- ٦ - ضمان بقاء العاملة التي تحصل على المزايا في عملها .
- ٧ - وضع العاملات الحاملات في أعمال لا تحتاج إلى جهد كثيرة ولا تعرض صحتهن أو نمو جنينهن للخطر .
- ٨ - اجازة أمومة لمدة أربعة أسابيع قبل الولادة وثمانية أسابيع بعدها .
- ٩ - مساعدة وفحوص طبية سابقة للولادة .
- ١٠ - علاوة تبلغ نسبتها ٥٠ في المائة خلال الفترتين السابقة للولادة واللاحقة لها .

(ب) مزايا الأسرة

- ١ - اجازة بأجر للعاملات التي لديهن أطفال تقل أعمارهم عن ١٠ سنوات من العمر عند مرض أطفالهن .
- ٢ - مواعيد عمل مرنة للأمهات اللاتي لديهن أطفالا معوقون .
- ٣ - اجازة للزواج والولادة ؛
- ٤ - معونة جنائزات .
- ٥ - معونة واجازة لوفاة أحد أعضاء الأسرة المباشرين .
- ٦ - اجازة بأجر عند مرض أحد أفراد الأسرة المباشرين مرضا خطيرا أو دخوله المستشفى .

- بيع الأزياء المدرسية بأسعار مخفضة .
- إنشاء مراكز لتنمية الأطفال .
- إمداد المرافق الريفية للأطفال بالالبان .
- رعاية صحية لأسر العاملين الزراعيين .
- منع دراسية وطنية وأجنبية للعاملين في مجال التعليم وأطفالهم .
- سلال التموين والاغذية الاساسية .
- هدايا ، ومنع خاصة في نهاية العام ، وحفلات عيد الميلاد .
- مقاصف .
- بيع المنتجات الفرعية .
- عناية طبية للعاملين الذين يعانون من سوء تغذية شديدة .
- تأمين جماعي على الحياة .
- لوازم ومباني لما قبل المرحلة المدرسية .

(ج) المزايا الصحية للإنجاح

- ١ - الفحص الطبي كلما كانت هناك ضرورة لذلك ومرة واحدة كل ستة أشهر على الأقل . ويشمل الفحص فيما يتعلق بالنساء العاملات الكشف الطوعي على أمراض النساء كما يتم الكشف على النساء العاملات في مجال المبيدات الحشرية مرة كل شهرين طوال عملهن في هذا المجال .
- ٢ - عناية طبية متخصصة .

(د) التدريب

- ١ - تعليم البالغين لفترة تصل إلى ساعتين ونصف يوميا بأجر .
- ٢ - معونة مالية للعاملين الملتحقين بالدراسة .

(ه) الامن الصحي والمهني

- ١ - إعانت الوفاة .
- ٢ - تأمين جماعي .
- ٣ - تحسين العيادات في أماكن العمل .
- ٤ - التدريب في الأمن الصحي والمهني .
- ٥ - تشكيل لجنة صحية لكافالة ظروف عمل مناسبة .
- ٦ - تكاليف الجنائز ومنع أخرى .

هاء - موجز لهيكل ووظائف معهد نيكاراغوا للضمان الاجتماعي
الوظائف

- ١٠٨ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي مسؤولا عن إنشاء وتنظيم الشبكات الوطنية المختلفة للضمان الاجتماعي ؛ وجمع التبرعات وغيرها من موارد المعهد ؛ ومنع المزايا المنصوص عليها في القانون ؛ واستثمار أمواله وفقا للتشریع

الساري المفعول ؛ واجراء البحوث الاجتماعية - الاقتصادية المطلوبة بشأن تأثير العوامل الاجتماعية على رفاه السكان والانتاجية والتنمية الاقتصادية الوطنية ؛ والقيام ، بالتعاون مع مؤسسات أخرى ، بتطوير التعليم في المجالات العلمية والتكنولوجية المتصلة بالضمان الاجتماعي ؛ والمساعدة في تحسين مستويات معيشة السكان المستهدفين ، وب مباشرة جميع النشطة الأخرى التي تؤدي إلى مقاصد المعهد ، وفقا للأهداف العامة للخطط الوطنية في مجال الضمان الاجتماعي .

الهيكل

١٠٩ - يتكون هيكل معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي على النحو التالي: "... الفصل الأول ، 'التنظيم' ، المادة ١١٠ . فيما يلي هيئات المعهد:

- (أ) مجلس الادارة
- (ب) الرئيس ونائب الرئيس
- (ج) المجلس الفني
- (د) ادارة الحسابات الداخلية
- (هـ) الخدمات الادارية المطلوبة لوظائفه .

وأو - اتفاق قوانين المؤسسات في نيكاراغوا بوصفها دولة طرف في اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بتشغيل الاحداث مع عمل الأطفال الذين تتراوح اعمارهم بين ١٢ و١٤ سنة من العمر ، على نحو ما ورد في الفقرة ٤١ من التقرير

(E/1986/3/Add.15)

١١٠ - نظرا لطبيعة العمل قيد البحث ، لا يتم في نيكاراغوا تشغيل الأطفال في الصناعة . وفي الريف - أي في العمل الزراعي - يسمح للأطفال بالعمل في مواسم البذر والحماد لزيادة دخل أبويهم .

زاي - حالة الأطفال اليتامى واللقطاء وعدد الأطفال والشباب الذين لا تشملهم أنظمة الضمان الاجتماعي

١١١ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي مسؤولا ، من خلال ركن الرفاه الاجتماعي فيه ، عن مباشرة البرامج الاجتماعية على المستوى الوطني . وتستهدف هذه البرامج أقل قطاعات السكان حماية ، مع الاهتمام بوجه خاص بالأطفال والمسنين والمعوقين واللاجئين العائدين إلى الوطن .

١١٢ - وتهدف التنمية الاجتماعية في نيكاراغوا أساسا إلى القيام ، في اطار مفهوم ديناميكي لاحترام الواجب لحقوق الإنسان ، لا مهما لحقوق الأطفال ، بتعزيز وتحفيز وتنسيق أنشطة شاملة تنطوي على مشاركة مجتمعية وتهدف إلى تحسين نوعية حياة أشد القطاعات قابلية للتاثير .

١١٣ - ويتم عادة تشجيع المشاركة الاجتماعية أي الانشطة التي تعنى حقا احتياجات ومشاكل الأفراد والمجتمعات والمجتمع . وينبغي أن تأخذ الحلول الممكنة ، التي يتم التوصل إليها مع السكان المعنيين ، الامكانيات والمهارات والقدرات الفردية في الاعتبار .

١١٤ - ويشمل مبدأ المشاركة هذا تشجيع الاعتماد على النفس فيما بين أعضاء المجتمع من جهة ، وتوفير مجالات ليقوم المجتمع بتنظيم نفسه فيها من جهة أخرى .

١١٥ - وسيتم التغلب على الفقر ليس عن طريق توفير أنشطة المساعدة فحسب ولكن عن طريق ايجاد فرص حقيقية للتنمية الذاتية وبالتالي للاستثمار في السكان أيضا .

الخدمات التي تقدم للأطفال وللأسر

١١٦ - يعتبر معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي الأسرة أهم وحدة في المجتمع ويولي أولوية عليا للبرامج الخاصة لحمايتها وتنميتها وإعادة تأهيلها تأهيلا كاملا .

١١٧ - وهناك برامج خاصة للرعاية تهدف إلى المساعدة في تقديم نشأة مستقرة للأطفال المعالين المتأثرين عاطفيا و/أو اقتصاديا نتيجة لانقطاع أوامر الزواج بين أبويهما . ويعاد أيضا تأهيل الأطفال الذين أسيئت معاملتهم أو الذين يكتسبون عادات سيئة مثل إدمان الخمر أو المخدرات تأهيلا جسديا وعاطفيا .

١١٨ - وتقدم الحماية والمشورة أيضا للأباء و/أو الأمهات الأفراد الذين يتخلّ عنهم أزواجهم و/أو الذين يعانون من منازعات في ديارهم .

١١٩ - وزادت المساعدة الاجتماعية في السنوات الأخيرة بينما زاد في نفس الوقت وأسباب مختلفة عدد الضحايا أيضا .

١٢٠ - وتبيّن الأحصائيات التالية المساعدة التي قدمت حتى الآن:

(١) عولجت في عام ١٩٩٣ ، ١٧٠١ حالة من حالات المنازعات الزوجية و ٦٢٠ حالة من حالات المنازعات الأسرية المتصلة بمشاكل الأطفال ؛

(ب) تضمنت أنشطة حماية الأسرة ٨٠٣٧ شكوى لعدم اضطلاع الآبوين بمسؤولياتهم وضرورة ايجاد اعانت معيشية للأطفال عن طريق القنوات الإدارية ؛

(ج) وجود ٤٣٤ حالة لأطفال يعانون من مشاكل نفسية - اجتماعية أو ضحايا لسوء المعاملة ، أو إدمان المخدرات ، أو البغاء ، وما إلى ذلك .

(د) قدمت الرعاية إلى ٥٠٠ من الأطفال في أسر حاضنة ، و ٣٥٠ في أمر تساعدها الدولة ، و ١٥٠ في أمر متقطعة .

١٢١ - وتعالج البرامج التعليمية عموماً مواضيع تتعلق بال التربية الجنسية مثل تحطيم الأسرة ، وأساليب منع الحمل ، وال العلاقات بين الأم والاب والأطفال ، وما إلى ذلك . وتبادر هذه البرامج فرق في المجتمعات الريفية والحضارية المختلفة في جميع أرجاء القطر .

١٢٢ - وهناك ٣٠ مركزاً عاملاً لتنمية اطفال في جميع أرجاء القطر . وتتناول وزارة التعليم أنشطة الفترة السابقة للالتحاق بالمدارس كبرنامج خاص في المدارس العادية في جميع أرجاء القطر .

١٢٣ - وتقدم البرامج المسماة "الكتابين المجتمعية" المعونة للأسر الخامدة . وهناك حالياً ١٠ من أمثل هذه البرامج في مجتمع مناغوا . وتدرب هذه البرامج السكان على استخدام الصويا كمادة غذائية . وتشمل هذه البرامج ١٥٠٠ من الأطفال والنساء الحوامل والمسنين في المجتمعات مختلفة .

١٢٤ - ويقدم معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي الدعم أيضاً لبرنامج يسمى "تدعيم ومساعدة الأسر لمنع المنازعات الأسرية وحلها" .

١٢٥ - وتبادر وحدات رفاه المناطق ، التي تقع في نقاط مختلفة بمدينة مناغوا ، ووحدات المقاطعات التي تقع في جميع أرجاء القطر حلقات دراسية خاصة تسمى "مدارس الآباء" تعالج المنازعات المختلفة التي تقوم في إطار الأسرة والتي تعتبر وبالتالي مقدرة بالأطفال . وتبادر هذه الحلقات الدراسية على أساس فردي ، أو بحضور الزوجين عند الاقتضاء .

١٢٦ - ويعالج معهد نيكاراغوا لشؤون المرأة مشكلة العنف المنزلي ضد المرأة من وجهة نظر مختلفة: اجتماعية ، وقانونية ، ونفسية - اجتماعية ، وعلجية . وتتناول أيضاً هيئات أخرى ، مثل مركز IXCHEM للمرأة ، هذه المشكلة .

١٢٧ - ويعزز حالياً معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي من أجل الأطفال والأنساء مشروعه يسمى "الأطفال والأنسة" بدعم تقني ومالى مشترك بينه وبين اليونيسيف .

١٢٨ - وترتدى التعاريف التالية في خطة العمل الحكومية للفترة ١٩٩١-١٩٩٦ التي أعدتها اللجنة الوطنية لحماية أطفال نيكاراغوا استجابة للالتزام الذي أبدى في قمة رؤساء الدول المعقودة في عام ١٩٩٠ التي تم فيها التصديق على اتفاقية حقوق الطفل . واعتبر أخصائيون من وكالات مختلفة للدولة في إعداد هذه الخطة .

١٣٩ - الأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بمعوبة خاصة: يشمل هؤلاء الأطفال جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة من العمر والذين يعيشون لأسباب مختلفة في حالة تنطوي على مخاطر جسدية ونفسية واجتماعية جسيمة تمنعهم من النمو تماماً وقد تسبب لهم أيضاً ضرراً دائماً .

١٤٠ - ويمكن تقسيم الأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بمعوبة خاصة إلى المجموعات الفرعية أو الفئات التالية:

١٤١ - الأطفال الذين يحتاجون إلى حماية قانونية: يشمل هؤلاء الأطفال جميع الأطفال الذين يستبعدون من النظام القانوني ، سواء الذين يرتكبون الجرائم أو المجنى عليهم فيها .

١٤٢ - الأطفال الذين ينافسون لأنفسهم: هم الأطفال الذين يعملون في القطاع الرسمي أو غير الرسمي أو الأطفال الذين يؤدون أنشطة هامشية لإعالة أنفسهم ؛ وتشمل هذه الفئة الأطفال الذين يعملون في إطار الوحدة الأسرية أو خارجها ، سواء بأجر أو بغير أجر .

١٤٣ - ويقدر عدد مثل هؤلاء الأطفال بنحو ١١٢ ٠٠٠ طفل ، منهم ٣ ٠٠٠ طفل في المناطق الحضارية ، و ٣٠٠ في مناغوا ، والباقي في المراكز الحضارية الرئيسية في القطر .

١٤٤ - وهناك في المناطق الريفية ، وبالتالي ، ٩٣ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال ، أساما في المناطق الأولى والثانية والثالثة والرابعة الخامسة والسادمة السابقة .

١٤٥ - أطفال الشوارع: الروابط الأسرية لمثل هؤلاء الأطفال ، عند وجودها ، غامضة جداً . ويوجد هؤلاء الأطفال في المناطق الحضارية ويشتغلون غالباً بقدر كبير في القطاع غير الرسمي ، حيث يباشرون مهاراتهم للبقاء على قيد الحياة .

١٤٦ - ويبلغ تعداد هذه المجموعة الفرعية أكثر قليلاً من ٣ ٠٠٠ طفل ، نصفهم يعيشون في مناغوا ، والآخرين يعيشون في المدن الرئيسية للمناطق الأولى والثانية والثالثة والرابعة الخامسة والسادمة السابقة .

١٤٧ - الأطفال الذين عولموا معاملة سيئة أو المهجرين: هؤلاء هم الأطفال الذين يتعرضون أحياناً أو بصفة منتظمة لسوء معاملتهم جسدياً أو جنسياً أو عاطفياً في الوحدة الأسرية أو في المؤسسات الاجتماعية . وتشمل سوء المعاملة الهجرة الكاملة أو الجزئية .

١٢٨ - ومن كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ إلى حزيران/يونيه ١٩٩١ ، بلغ مجموع الحالات التي عالجها معهد نيكاراغوا للضمان والرفاه الاجتماعي ٣٥٠٠ حالة في جميع أرجاء القطر ؛ ويقدر أن العدد الفعلي للأطفال المعنيين يزيد على ذلك كثيراً .

١٢٩ - الأطفال في المؤسسات: يشمل هذا جميع الأطفال الذين يعيشون لأسباب سواء مؤقتاً أو بصفة دائمة في مؤسسات ؛ وكان هناك ١٦ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال في منتصف عام ١٩٩٣ في ٣٤ من المراكز التابعة للمؤسسات في جميع أرجاء القطر .

١٤٠ - الأطفال الذين يحتاجون إلى حماية اجتماعية: يشمل هذا الأطفال الذين يحتاجون منذ ولادتهم وإلى حين بلوغهم ٦ سنوات من العمر إلى خدمات صحية وفحوص طبية وقائية أو علاجية . وهناك ٦٣ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال في فئة الفقر المدقع في جميع أرجاء القطر . وينتمي نحو ٥٠ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال للمجموعات الإثنية لساحل المحيط الأطلسي .

١٤١ - الأطفال في المنازعات المسلحة: هؤلاء الأطفال هم الضحايا المباشرة أو غير المباشرة للحرب التي أدت نتائجها إلى عرقلة نموهم البيولوجي والنفسي - الاجتماعية أو إلى القضاء عليه كلياً . ويبلغ عدد هؤلاء الأطفال ٣٤ ٠٠٠ طفل ، بما في ذلك الأطفال المجرورين ، والأطفال الذين فقدوا أحد أبوיהם أو كليهما ، والأطفال المشردين ، والأطفال اللاجئين ، والأطفال العائدين إلى وطنهم ، والأطفال المسرحين أو أطفال الأهالي المسرحين من الخدمة .

١٤٢ - ورغم توزيع هؤلاء الأطفال في جميع أرجاء الإقليم الوطني ، فإنهم يوجدون أساساً في مناطق الحرب التي وقعت فيها معارك عسكرية وفي المناطق التي استوطن فيها المشردون والعائدون إلى الوطن والمسرحون وهي المناطق الأولى الخامسة والسادسة السابقة أو منطقة شمال المحيط الأطلسي أو منطقة جنوب المحيط الأطلسي .

١٤٣ - الأطفال في الكوارث الطبيعية والبيولوجية: يشمل هذا الأطفال المتأثرين بالكوارث الطبيعية وكذلك الأطفال الذين يعانون من عواقب الظواهر الطويلة الأجل مثل الكوارث البيولوجية .

١٤٤ - وهناك ١٣٦ ٠٠٠ من مثل هؤلاء الأطفال ، توزيعهم كما يلي: ١١٢ ٠٠٠ ضحايا لإعصار جويس في عام ١٩٨٨ ؛ و٨ ٠٠٠ ضحايا لفيضان نهر الرااما في عام ١٩٩١ ؛ و٣ ٠٠٠ ضحايا لموجة المد في عام ١٩٩٣ .

- ١٤٥ - وتعرض ١٥٠٠ من الأطفال للتسمم بالرصاص في ماناغوا .
- ١٤٦ - وقع ٦٠٠ من الأطفال ضحايا للتسمم بالمبيدات الحشرية في ماناغوا وفي تشينانديغ .
- ١٤٧ - وهناك ٩٠٠ طفل يُؤدون أعمالاً زراعية ، بما في ذلك تناول المواد الكيميائية الزراعية مباشرة في المنطقة الأولى سابقاً . ولم يحدد بعد عدد الأطفال الذين يدخلون في هذه الفئة والذين أصيروا بضرر من أنواع أخرى من التلوث البيئي ومن استغلال الموارد الطبيعية بغير تمييز .
- ١٤٨ - الأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة: على الرغم من كون هذه المجموعة مجموعة واسعة على هذا النحو ، فالمجتمع لا يزال غير مدرك عموماً لحالة "الילדים الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة" .
- ١٤٩ - فمعظم هؤلاء الأطفال ، لا سيما ضحايا الحرب ، يعيشون في مجتمعات هامشية اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً . والمستجابت المؤسسية لهذه المشكلة غير كافية في بلد نام مثل نيكاراغوا .
- ١٥٠ - وبرامج رعاية الأطفال في مجالات مثل الصحة ، والتعليم ، والأغذية ، والحماية ، والوقاية ، والرفاه محدودة للغاية من حيث تفطيرتها وفعاليتها لعدم وجود الموارد البشرية والاقتصادية .
- ١٥١ - واستجابة الحكومة ذات طابع متعدد القطاعات وتشمل مزيداً من التنسيق المؤسسي ، ومزيداً من التعاون مع المنظمات غير الحكومية ، وتعزيز تضافر الجهود لزيادة الموارد والاستفادة من التجارب المختلفة .
- ١٥٢ - وتنسق البرامج عن طريق وزارة الشؤون الاجتماعية التي أنشئت حديثاً (انظر وظائفها ونطاق نشطتها أدناه في هذا التقرير) .
- ١٥٣ - وهناك ٣٠٠ ٥٩٩ من "الילדים الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خاصة" . بيد أنه نظراً لعدم إدراج بعض الحالات وعدم اكتمال المعلومات في حالات أخرى ، فإنه لا خطورة في تقدير مجموع عدد مثل هؤلاء الأطفال بأكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ طفل في جميع أرجاء القطر . وهذا الرقم ، الذي يمثل ثلث مجموع الأطفال يجعل من هذه المشكلة قضية وطنية ملحة حقيقة .

المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي لائق

١٥٤ - فيما يتعلق بالحق في مستوى معيشي لائق ، يتبعي ملاحظة ما يلي:

١٥٥ - وضعت السلطة التنفيذية منذ عام ١٩٩٠ خطة عمل لمكافحة الفقر والآثار الخطيرة المترتبة عليه . وتشترك في هذه الخطة وزارات الصحة ، والتعليم ، والشؤون الاجتماعية ، والاقتصاد ، ومكتب نائب رئيس الجمهورية بالإضافة إلى بعض الوكالات المنشأة حديثا مثل صندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ الذي أنشئ في شباط / فبراير ١٩٩١ ومؤخرا ، وزارة الرفاه الاجتماعي .

١٥٦ - وصندوق الاستثمار الاجتماعي للطوارئ هيئة أنشئت لتنظيم وإدارة الموارد المحلية والخارجية الالزمة لتمويل المشاريع الاجتماعية الطارئة . والفرض منها هو المساعدة في تلبية الاحتياجات العاجلة للسكان في حالة الفقر ، لا سيما الفقر المدقع ، نتيجة للحرب التي اجتاحت القطر وعمليات التكيف الهيكلي التي تتضطلع بها الحكومة في عملية تثبيت الاقتصاد . ويقوم الصندوق بذلك عن طريق تمويل المشاريع السليمة التي تستطيع تلبية الاحتياجات الأساسية ، ومن خلال ذلك توليد الوظائف .

١٥٧ - ويسعى الصندوق إلى تعزيز تنفيذ المشاريع التي تملك تأثيرا اجتماعيا عاليا فعليا . ولتحقيق ذلك:

(أ) يخضع الصندوق مباشرة لمكتب رئيس الجمهورية وهو مستقل تماما في عمليته . ولذلك ، لا يتقييد الصندوق بالإجراءات العادلة للقطاع العام ؛

(ب) يعمل الصندوق ك وسيط بين مصادر التمويل والمستفيددين منه . وهو لا ينفذ مشاريع . ووظائفه ، وبالتالي ، هي الإشراف على حسن استخدام الأموال ، والتحقق من النوعية التقنية للأعمال التي يقوم بتمويلها ، والتتأكد من فائدة هذه الأعمال لأشد القطاعات احتياجا ؛

(ج) يشجع اشتراك المجتمع ، والجمهور ، والقطاعات المحلية والخاصة ، والمنظمات غير الحكومية عموما في صياغة المشاريع ؛

(د) يملك مخزونا من المشاريع ، وخريطة وطنية للقر، ومؤشرات اجتماعية - اقتصادية أخرى . ويستطيع بذلك أن يوجه الموارد لتلبية الاحتياجات الأساسية غير المستوفاة للسكان ، وتطويع ملامع المشاريع لشروط التشغيل المحددة للمناحين ، وفقا لمتطلباتهم .

١٥٨ - أما فيما يتعلق بما يقوم به الصندوق حاليا ، فلقد أنفق ٢٥٠ مليون كرددوباي من بدء عمليته في عام ١٩٩١ وحتى كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥ . واستخدم هذا المبلغ في إدارة مشاريع بلغت مدتها ثلاثة أشهر في المتوسط ، ويشمل تكاليف العمل المباشر وغير المباشر ، والمواد ، والأدوات .

١٥٩ - وتقدم المنظمات الدولية التالية الاموال الازمة لتمويل المشاريع: وكالة التنمية الدولية ، ومصرف البلدان الامريكية للتنمية ، والوكالة الكندية للتنمية الدولية ، والوكالة الدانمركية للتنمية الدولية ، ووكالة الاقراض لإعادة التعمير ، إنكلترا ، والمكتب السويسري للتعاون من أجل التنمية ، وحكومة نيكاراغوا .

١٦٠ - وفيما يتعلق بتمويل الوظائف ، أوجد تنفيذ المشاريع التي تم تمويلها منذ بداية العمليات في آذار/مارس ١٩٩١ وحتى كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ ، ٢٠٦ ١٦٠ وظيفة شهريا . ومن هذا الرقم ، وفرت ٧٤٠ ٨٩ وظيفة عملا مباشرا و ١١٦ ٥٣٠ وظيفة عملا غير مباشرا .

١٦١ - خلال عام ١٩٩٣ ، وحتى شهر شباط/فبراير ، تم توليد ٦٦٣ ٦ وظيفة شهريا ، تشمل ٣٩٩ عملا مباشرا و ٣ ٧٦٤ عملا غير مباشرا .

١٦٢ - وكان توزيع الاموال بحسب مجال الاستثمار كما يلي: تنفيذ مشاريع الهياكل الأساسية الاجتماعية (مدارس ابتدائية ، مؤسسات صحية ، إلخ) : ٤٠ في المائة القطاع الاجتماعي - الاقتصادي (أسواق محلية ، مياه عذبة ، إلخ) : ٤٥ في المائة مشاريع بيئية (أساسا برامج إعادة التشجير) : ٨ في المائة مشاريع الرفاه الاجتماعي (أجهزة للبرامج الصحية ، والتعليمية ، والغذائية ، وغيرها) : ٤ في المائة تدريب مهني: ٣ في المائة

وزارة الرفاه الاجتماعي

١٦٣ - واصلت حكومة نيكاراغوا عملها لتحسين مستويات المعيشة المتدورة لسكان نيكاراغوا بإنشاء وزارة الرفاه الاجتماعي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ .

١٦٤ - والهدف الرئيسي لهذه الوزارة ، طبقا لما ورد في قانون إنشائها ، هو تنسيق السياسة الاجتماعية الحكومية والتدابير المستمدة منها فضلا عن حسن رصدها وتقديرها لتحسين الأوضاع المعيشية للسكان وتحقيق مستويات الفقر .

١٦٥ - ووفقاً لهذى الوزارة الرئيسي ، تباشر الوزارة الوظائف التالية:

- (أ) وضع مقترنات لمراجعة السياسة الاجتماعية الحكومية ،
- (ب) تشجيع مشاركة الجماهير في عملية التنمية الاجتماعية ،
- (ج) تيسير تنفيذ تدابير شاملة لاستفادة مجموعات السكان القابلة للتاثير مثل ضحايا الحرب ، والمعوقين ، والأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بصعوبة خامدة ، والمسنين العاجزين ، والتمان حلو الاعتماد على الذات كلما كان هذا ممكنا .

- (د) تيسير تنفيذ التدابير الأقلية المشتركة بين القطاعات لدفع الإنتاج وتحسين الهياكل الأساسية والخدمات الاجتماعية في أشد المجتمعات احتياجاً ؛
- (هـ) تعزيز مبادرات التعاون الخارجية لتحقيق أهداف السياسة الاجتماعية والمساعدة في توجيه الموارد التي يتم الحصول عليها على هذا النحو ؛
- (و) الاشتراك في معالجة الطوارئ الوطنية بتيسير رعاية السكان المتأثرين بالكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى واستعادة أوضاعهم ؛
- (ز) العمل على توحيد السياسات الاجتماعية والاقتصادية الحكومية وإدراجهما في خطة التنمية الوطنية ؛
- (حـ) وضع مبادئ وخطط وبرامج تكفل المشاركة الفعالة للمرأة في جميع مجالات المجتمع ؛
- (طـ) وضع مبادئ وخطط وبرامج تيسير اندماج الأقليات في عملية التنمية الاجتماعية - الاقتصادية الوطنية ؛
- (يـ) تنسيق تنفيذ أي برامج اجتماعية تخضع حالياً لإدارة مكتب رئيس الجمهورية فضلاً عن أي برامج اجتماعية أخرى تكون الحكومة مسؤولة عنها ولم تكلف بها وزارة أو هيئة حكومية بالتحديد ؛
- (كـ) تنسيق وضع خطة الاستثمارات العامة للقطاع الاجتماعي بما يتمشى مع أولويات السياسة الاجتماعية ؛
- (لـ) أي واجبات أخرى يكلفها بها القانون أو رئيس الجمهورية .

١٦٦ - وفيما يتعلق بالسياسة الاجتماعية ، خطوط العمل الرئيسية الثلاثة هي: تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية لتحسين الأوضاع المعيشية للسكان وانتاجية العمال ، توفير شبكة أمان لحماية أشد المجموعات قابلية للتأثير مثل الأطفال والمسنين وأشد المحروميين من الحماية ؛ تنفيذ برامج تتيح حصول الفقراء على فرص اقتصادية عن طريق التعاونيات والمنشآت الصغيرة .

١٦٧ - عملياً ، ولمعالجة البطالة ، يجري حالياً تعزيز العمل على مرحلتين: العمل المؤقت (المجتمع) والعمل الدائم .

١٦٨ - وفي المرحلة الأولى ، الهدف هو توليد الموارد في الوظائف الأساسية أي استثمار الأموال لكي يتمكن السكان من الحصول على نوع من العمل والدخل . وأنشئت خلال الشهرين ونصف الشهر منذ إنشاء الوزارة ٦٠٠ وظيفة مؤقتة في ٥٥ مجتمعاً .

١٦٩ - وفيما يتعلق بالعمل الدائم ، تبدأ حالياً برامج لتوفير التمويل للتعاونيات الانتاجية (صناعة الأحذية ، صناعة الملابس ، الأغذية ، الخ) .

١٧٠ - ولتمويل وظائف مؤقتة ودائمة ، خصمت الحكومة ميزانية خاصة لوزارة الرفاه الاجتماعي تبلغ ٤٠ مليون كوردوباً (نحو ٦٧٠٠٠٠ دولار) لاستخدامها خلال عام ١٩٩٣ .

١٧١ - وباختصار ، نجحت الوزارة في غضون ثلاثة أشهر من بدء العمليات في تنفيذ مئة تدابير هامة هي:

أيجاد ٦٠٠ وظيفة مؤقتة في ٥٥ من المجتمعات الحضرية والريفية ؛
توحيد الوكالات التي أنشئت لمعالجة المشاكل الاجتماعية القطرية في هيئة وحيدة ؛
إنشاء مجلس للشؤون الاجتماعية للتعمير عن المواطن ذات الأهمية فيها لكي تؤخذ في الاعتبار لدى صياغة السياسة الاقتصادية ؛
بدء تحديد السياسة الاجتماعية وتنفيذها ؛
امتهان مرحلة العمل الدائم عن طريق التعاونيات التي ستتلقى تمويلاً من خلال مصرف التنمية الوطني والمصرف الشعبي ومنظمات غير حكومية مختلفة ؛
تحويل المعهد الوطني للمرأة من مؤسسة خيرية إلى أداة لحماية المرأة في مجالات مختلفة من المجتمع .

١٧٢ - وفيما يتعلق بمراقبة الأسعار ، التي تتفق مع السياسة الاقتصادية الجديدة التي عنصرها الأساسي هو تحرير الاقتصاد ، لا يوجد حالياً أي شكل من أشكال مراقبة الأسعار للمنتجات الأساسية . وتحدد الأسعار بقوى السوق ، إلا في حالة بعض الخدمات الأساسية التي تتطلع بها الحكومة مثل الكهرباء والنقل العام والمياه العذبة التي أدخلت فيها بعض القيود على الأسعار ، أساساً لمساعدة أشد قطاعات المجتمع قابلية للتأثير .

١٧٣ - وتغيرت أنشطة القطاع الزراعي جوهرياً منذ نيسان/أبريل ١٩٩٠ . وتم تقسيم وزارة التنمية الزراعية والأصلاح الزراعي السابقة إلى ثلاث إدارات بوظائف وسياميات منفصلة .

١٧٤ - ويعني هذا أنه ظلت وزارة الزراعة مؤسسة لوضع معايير القطاع الزراعي . وبالإضافة إلى ذلك ، أنشئ المجلس الزراعي الوطني كهيئة للتنسيق القطاعي تتكون من وزارة الزراعة ومديري معهد الأصلاح الزراعي في نيكاراغوا ومعهد الموارد الطبيعية والبيئة . ويتبع المجلس الزراعي الوطني مجلس الشؤون الاقتصادية ويمثله في هذه الهيئة وزير الزراعة .

١٧٥ - ومعهد الاصلاح الزراعي في نيكاراغوا هو الهيئة التي توافق تنفيذ الاصلاح الزراعي ولكنها غيرت الان النهج الذي كان متبعاً بشأنه . فحالياً ، ونظراً لعدم قيام الادارة السابقة بوضع الاطار القانوني لملكية الاراضي ، فإن الوظيفة الرئيسية للمعهد هي وضع معايير ملكية الاراضي وتنظيمها من أجل تشجيع التنمية الريفية .

١٧٦ - وتحقيقاً لذلك ، يقوم المعهد الان بعملية تنظيم سندات الملكية والتمديق عليها وتسليمها ، ابتداءً ببنك الاراضي التابع للإصلاح الزراعي الذي بدأ به الادارة السابقة . فهذه الاراضي ممتلكات بغير "إجازة" قانونية . وبعبارة أخرى ، لا يملك أصحاب الاراضي سندات ملكية ، وإن وجدت ، فإنها غير مسجلة .

* ١٧٧ - وتدل التقديرات على أنه تم في أيار/مايو ١٩٩٠ تسليم نحو ٧٠٠ ٠٠٠ منزاناً من الاراضي بغير أي سند للملكية ومع الاكتفاء بتسجيل التسليم كدليل مستند وحيد لذلك . وهناك ٣٠٠ ٠٠٠ منزاناً آخر لدى المزارعين بغير أي مستندات تدل على ملكيتهم لها . ويقدر أن ٣٠ ٠٠٠ منزاناً فقط تتمتع بملكية قانونية كاملة .

١٧٨ - وبناء على ذلك ، سيكون العنصر الرئيسي فيما يتعلق بقيام المعهد بتسليم الاراضي هو الإجازة القانونية للملكية ، مع أخذ المالك الشرعيين في الحالات ذات الصلة في الاعتبار .

١٧٩ - وينفذ المعهد برنامجاً وطنياً لمسح الاراضي وإصدار سندات الملكية اللازمة لها وتسجيلها بتمويل من البنك الدولي . وأهم ركن في هذا البرنامج هو إصدار سندات الملكية ، الذي يستوجب درامة اجتماعية - اقتصادية وتقنية وقانونية لكل ملكية ، أي قياس المساحة ، ووصف الموقع ، وتحديد الحدود .

١٨٠ - والأنشطة الرئيسية للمعهد هي البرامج المتكاملة للتنمية الريفية التي ركنتها الأساسية هو الإنتاج . وتشمل الأنشطة الأخرى الهياكل الأساسية الاجتماعية والتدريب في المجالات التكنولوجية والتنمية الاجتماعية الزراعية (البرامج التعليمية والصحية وبرامج المرأة) .

١٨١ - والهدف من هذه البرامج هو رفع مستويات المعيشة في المناطق التي تنفذ فيها وبالتالي تحقيق التنمية المتكاملة . ولهذه البرامج اعتمادات مالية مفيرة .

١ منزاناً = ١,٧٥ أكر .

١٨٣ - وتنفذ أربعة مشاريع للبرامج المتكاملة للتنمية الريفية في المناطق التالية:
ريبو بلانكو

ميسينا دي كارازو

(تشينانديفا - نورتي)

تابسا رايا ، في منطقة شمال المحيط الأطلسي

١٨٤ - وفيما يتعلق بالسياسة الاستثمارية ، يشترك المعهد فقط في البرامج المتكاملة للتنمية الريفية التي كما ذكر أعلاه لديها اعتمادات مالية صغيرة . وعادة تقتصر هذه البرامج على تقديم توصيات بشأن السياسة الاستثمارية . بيد أن مصرف الدولة هو الذي ينفذ جملة البرامج الاستثمارية الزراعية ويشرط لذلك سندات الملكية . وبالطبع ، نظراً للحالة التي وصفت أعلاه للمركز القانوني للأراضي التي سلمت كجزء من الاصلاح الزراعي ، أصبح هذا الشرط عقبة كبيرة في سبيل التمويل الزراعي .

١٨٥ - وفيما يتعلق بالتقدم الذي أحرز في برنامج الأغذية في نيكاراغوا ، فمن الواجب ابداء الملاحظات التالية:

١٨٦ - منذ إعادة تنظيم وزارة التنمية الزراعية والاصلاح الزراعي في آيار / مايو ١٩٩٠ ، أجرت إدارة التخطيط في وزارة الزراعة ، بدعم من الهيئات الأكademie المتخصصة ، دراسة للاطار المؤسسي للقطاع العام الزراعي .

١٨٧ - ومن الاستنتاجات الهامة لهذه الدراسة أن القطاع العام الزراعي لا يملك برنامجاً متكاملاً للأمن الغذائي يتفق مع التدابير المختلفة التي تتبعها المنظمات العامة والخاصة في هذا الميدان ، رغم العمل الذي يقوم به برنامج الأغذية في نيكاراغوا ، الذي يعتمد جوهرياً ، علامة على ذلك ، على تمويل خارجي . وإذاء هذه الخلفية ، تستنتج الدراسة انه لم يتحقق هدف قيام برنامج الأغذية في نيكاراغوا بالعمل كهيئة تنسيق متعددة القطاعات في مجال الأمن الغذائي لفقدانها القدرة على الجمع بين القطاعات المختلفة بسبب الانخفاض الكبير في تمويلها الخارجي .

١٨٨ - ونتيجة لذلك ، وفي تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ ، قررت وزارة الزراعة ان من الطرق الرئيسية للتوجيه إعادة تنشيط وتنمية القطاع الزراعي "زيادة انتاج المواد الغذائية الزراعية بغية تحقيق الامن الغذائي للسكان والبحث عن فرص للتصدير إلى أسواق أمريكا الوسطى بدلاً من الاستمرار في الاعتماد على المぬج" ^(١) .

١٨ - ويدل هذا البيان على الأهمية الخاصة والأولوية اللتين توليهما وزارة الزراعة للأمن الغذائي عملاً بهدف أساسى وضعه مكتب رئيس الجمهورية هو تحقيق وضمان الأمن الغذائي لسكان نيكاراغوا كعنصر حيوي لتدعم السلم والديمقراطية في القطر .

١٩ - وبناء على هذه الخلفية ، قام نائب الوزير التابع لمكتب الرئيس ، عن طريق برنامج الأغذية في نيكاراغوا ، بالدعوة إلى عقد اجتماع لوزارة التعاون الخارجي ، والتعليم ، والصحة ، والاقتصاد ، والزراعة لتشكيل مجلس فني دائم للمواد الغذائية والتغذية لمساعدة مكتب الشؤون الاجتماعية في مجالات المواد الغذائية والتغذية بمساعدة تقنية من معهد التغذية لأمريكا الوسطى وبينما ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة .

٢٠ - وأعيد تحديد الدور المتوكى لبرنامج الأغذية في نيكاراغوا لبرنامج خاص كلفت به الوزارة للقيام بأنشطة من أجل تعزيز عمل الدولة فيما يتعلق بالأمن الغذائي ، وبخاصة التدابير الالزمة لتعزيز تحسين الأوضاع الغذائية وأوضاع التغذية للمجموعات القابلة للتأثير في مجتمع نيكاراغوا .

٢١ - وتمشياً مع التحديد الجديد لدور البرنامج ، تركز أنشطته على ما يلي:

- (أ) معاونة الوزارة في وضع سياسات واستراتيجيات الأمن الغذائي وتنفيذها ؛
- (ب) مساعدة الوزارة في المفاوضات وفي رصد تنفيذ وتقدير المشاريع والبرامج واتفاقيات التعاون والمساعدة في مجال الأغذية ، لا سيما تلك المتعلقة بمناج السلع الأساسية الزراعية ؛
- (ج) تمثيل وزارة الزراعة في الهيئات الفنية المشتركة بين الوزارات والمشتركة بين القطاعات لتدعم وتنسق السياسة الغذائية الحكومية ؛
- (د) دراسة الحالة الغذائية الراهنة والتوقعات المستقبلية وتأثير السياسات الاقتصادية والاجتماعية على الأمن الغذائي الوطني ؛
- (هـ) معاونة مكاتب وزارة الزراعة في تحديد وتقدير مشاريع زيادة الانتاج الغذائي ، وتحقيق الخسائر التي تعقب الحصاد ، وتعزيز الزراعة - الصناعة الغذائيين ؛
- (و) تشجيع إنشاء آليات للتعاون والتنسيق بين وزارة الزراعة وغيرها من الهيئات الوطنية والوكالات الدولية المعنية بالأمن الغذائي وضمان عملها بالوجه المناسب .

١٩٣ - وكلت وزارة الزراعة وبرنامج الأغذية في نيكاراغوا ، في جملة أمور ، برصد الكمية المأخوذة من السعرات الحرارية حاليا في نيكاراغوا . ويتضمن المرفق الثاني جداول تتعلق بما يلي:

الكميات المأخوذة من السعرات الحرارية خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩١

الكميات المأخوذة من البروتينات خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩١

١٩٤ - ويعتمد كلا الجدولين على دراسة استقصائية للسعرات الحرارية أجراها برنامج الأغذية في نيكاراغوا بناء على ما ورد في Balance Alimentario MAG-PAN .

١٩٥ - وفيما يتعلق بالاسكان ، يتضمن المرفق الثالث لهذا التقرير وثيقة أعدتها مصرف الاسكان في نيكاراغوا بعنوان "سياسة الاسكان" . وتتفق هذه الوثيقة ثلاثة فترات في تاريخ حالة الاسكان في نيكاراغوا :

١٩٧٨-١٩١٤

١٩٨٩-١٩٧٩

- ١٩٩٠

١٩٦ - وتنص هذه الوثيقة على سياسات الاسكان التي وضعتها حكومة الرئيسة فيوليتا باريروس دي شامورو معأخذ الحالة الحرجية التي ورثتها من ادارة الجبهة السندينية والمتعلقة بالاسكان في حد ذاته وملكية المساكن في الاعتبار .

المادة ١٢ - الحق في الصحة الجسدية والعقلية

٢٤ - هيكل النظام الصحي الوطني ووظائفه وتغطيته .

٢٥ - النسبة المئوية المخصصة للصحة في الميزانية الوطنية .

يبلغ مجموع الانفاق في الميزانية ١٣٠ ٣٠٩ ٥٣٥ كرDOBس و٢٨ سنتافوس . وتبلغ الميزانية المعتمدة للقطاع الصحي ٦٤٠ ٩٦٦ كرDOBس و٧٧ سنتافوس . وبذلك تبلغ حصة الميزانية الوطنية المخصصة للصحة ١٩ في المائة .

٢٦ - التدابير الرئيسية لتحسين المرافق الصحية البيئية او الصناعية .

٢٧ - البرامج الرئيسية للطب الوقائي .

٢٨ - البرامج الرئيسية لعلاج الامراض المستوطنة والوبائية .

١٩٧ - ترد الردود على الأسئلة ٢٦ و٢٧ و٢٨ في خطة الصحة الوطنية: السياسة ، والأهداف الأولويات ، والبرامج ، والبرامج الفرعية ، والأنشطة .

السياسة: الأهداف والأولويات

١٩٧ - تستخدم وزارة الصحة نظاماً يشمل البرامج والأنشطة المتعلقة برعاية الفرد والأسرة والمجتمع فضلاً عن البيئة من أجل معالجة المشاكل الصحية للسكان . واستراتيجية الوزارة هي تطوير أنظمة الرعاية الصحية الشاملة المحلية ووضفت بناء على هذه الاستراتيجية الأولويات التالية:

- (أ) تعزيز المسؤولية المشتركة للفرد والأسرة والمجتمع في العمل الصحي ؛
- (ب) تحقيق انخفاض كبير في حدوث الأمراض والوفيات التي يمكن توقعها ، وبخاصة تلك التي تحدث قبل الأوان ، باتخاذ تدابير الصحة البيئية وتوفير الخدمات الأساسية والتعليم الصحي بمشاركة المجتمع ؛
- (ج) تخفيف تأثير العجز على الفرد والأسرة والمجتمع بإيلاء أولوية للوقاية وإعادة التأهيل الشامل والاندماج الاجتماعي للمعوقين ؛
- (د) نشر معلومات أساسية على نطاق واسع بشأن التهوف بالصحة والوقاية من المرض ؛
- (ه) القيام ، في الأجل القصير ، بتعزيز مشاريع المساعدة في مجال التنفيذية التي تركز على معالجة أربع مشاكل المجموعات المعرضة ، لا سيما البرامج التعليمية والغذائية وبرامج رصد التنفيذية .

الأهداف

١٩٨ - أوليت تحت هذا العنوان أولوية لتخفيض معدلات المرض والوفاة بين الرضع والأمهات وكذلك لتخفيض الآثار المترتبة على العجز . وتقترن الخطة تحقيق ذلك عن طريق ما يلي:

- (أ) تخفيض معدلات الوفاة بين الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة واحدة من العمر ، وتخفيض معدلات الوفاة الناتجة عن الأسهال الحاد لحديثي الولادة والأمراض التنفسية الحادة لهم ؛
- (ب) تخفيض حدوث وانتشار الأمراض السارية عن طريق اتخاذ تدابير وقائية مثل أيام التلقيح والتلقيح المنتظم ومكافحة الأمراض والأوبئة ؛
- (ج) تخفيض معدلات الوفاة بين الأمهات وحالاتها التي تحدث أثناء الولادة بتعزيز الأمومة الخالية من المخاطر ؛
- (د) تقديم رعاية فعالة وفي الوقت المناسب للمعوقين إلى حين إعادة اندماجهم في المجتمع وفي مكان العمل .

الأولويات

١٩٩ - تمنع الخطة الأولوية ، لدى سعيها إلى تحقيق هذه الأهداف ، إلى المجموعات والأقاليم التالية:

- (١) الفقراء وبخاصة الامر التي يكون أرباب الامر فيها من النساء ؛
(ب) الريفيات بلا أرض ؛
(ج) العاطلون والعاملون بأقل من طاقتهم ؛
(د) مجموعات الامهات والأطفال والأكثر حرمانا من الحماية مثل الأطفال الذين يعانون من ظروف تتسم بمعيبة خامة ، والمعوقين ، وضحايا الحرب ، والمشردين ، والعائدين إلى الوطن ، والمسرحين ؛
(ه) المناطق التي تأثر مكانتها تأثراً شديداً بالحرب وبالازمة الاقتصادية ؛
(و) المناطق التي يوجد فيها أكبر تركيز للفقر في المقاطعات والبلديات ، لا سيما في المناطق الريفية ؛
(ز) المناطق الحضرية الهامشية في المدن الرئيسية .

البرامج ، والبرامج الفرعية ، والأنشطة

٢٠٠ - بناء على هذه الأهداف والأولويات ، تبادر وزارة الصحة البرامج التالية:
(١) برنامج الصحة والبيئة الذي يهدف إلى تخفيف عوامل الخطر في الاصحاح والصحة التي تسهم في ارتفاع حدوث وانتشار الامراض والوفاة بين السكان بوجه عام ، والررض بوجه خاص .

- ١ - برنامج الصحة البيئية
 - ٢ - برنامج الاصحاح الفدائي
 - ٣ - برنامج الطب المهني
 - ٤ - برنامج الاصحاح المدرسي
- (ب) برنامج الرعاية الفردية

برنامج لرعاية النساء (تخفيف معدلات المرض - الوفاة بين الامهات) تعزز الأمومة الخالية من المخاطر بتجنب الانجاب بمخاطر عالية ، وتشجيع فرز واكتشاف أمراض النساء عالية الخطورة في وقت مبكر وتحويل المريضات بهذه الامراض في الوقت المناسب ، ومراقبة الامهات أثناء الولادة خلال الفترة التي تعقبها مباشرة وتوفير الرعاية المناسبة لها وتحسين رعاية المريضات الخارجيات ، وعلاج الامراض المنخفضة المخاطر ، والتثقيف الجنسي ، ومنع العمل الذي ينطوي على مخاطر عالية .
الأمومة الخالية من المخاطر ،

صحة الانجاب ،

الرعاية أثناء العمل ،

الرعاية أثناء الولادة ،

الرعاية بعد الولادة مباشرة

(ج) برنامج النساء والصحة والتنمية

(د) برنامج الاصابة بأمراض النساء

(ه) برنامج شامل لرعاية الاطفال (تخفيض معدلات المرض - الوفاة بين الرضع)
تعزز الرعاية الشاملة للأطفال بكفالة ولادة الأطفال في ظروف مناسبة ، ومراقبة نموهم وتنميتهم ، وحمايتهم من الأمراض التي يمكن الوقاية منها عن طريق التحصين (بتحقيق التلقيح الشامل ضد شلل الأطفال ، والدفتيريا ، والسعال الديكي ، والحمبة ، وبزيادة التلقيح المنتظم والآيام الوطنية للتلقيح) ، وبتحويل المرض في وقت مبكر وعلاج أمراض الأطفال في الوقت المناسب .

نمو وتنمية الطفل

الامهال الحاد

الرعاية أثناء الولادة

الأمراض التنفسية الحادة

معدلات المرض بين الأطفال

زيادة التحصين

التغذية

(و) برنامج الرعاية الصحية

برنامجه الأمراض السارية (الوقاية من الاوبئة ومراقبة وتعزيز الخدمات الصحية لعلاج مثل هذه الأمراض) .

الأمراض التي تنتقل عن طريق الجهاز الهضمي

الأمراض التي تنتقل عن طريق الجنس

متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

السل

الكولييرا

برنامجه الأمراض التي تنتقل عن طريق ناقلات الجراثيم

المalaria

الدنج

اللشمانية ومرض شاغار

الأمراض الحيوانية المصدر (مرض الكلب) .

(ز) برنامج إعادة تأهيل المعوقين واندماجهم

تم تعزيز ما يلي: الوقاية وإعادة تأهيل المعوقين واندماجهم عن طريق تنظيم الخدمات الصحية واشتراك المجتمع والدائرة والاسرة فيها (إعادة التأهيل المجتمعية ، إعادة التأهيل المؤسسية) . وتم تدريب العاملين وتوفير الأجهزة والأدوية اللازمة ل إعادة التأهيل . وتوحيد انتاج الأطراف الصناعية وأجهزة التقويم . وتعزيز التوجيه المهني ، والتدريب المهني ، واندماج المعوقين .

(ح) برنامج الصحة العقلية

تخفيض انتشار العلل العقلية الرئيسية واتجاهها إلى أن تصبح مزمنة .

(ط) البرنامج الصحي للأمنان

تخفيف حدوث التسوس في المراحلتين السابقتين للدراسة والمدرسية وتقديم العلاج الشافي للروابط والأمهات الحوامل .

(ي) برنامج الرعاية للمصابين بأمراض مزمنة

تخفيف الوفيات الناتجة عن الامراض الانتكاسية المزمنة وتحسين نوعية حياة المرض بتعزيز الوقاية والحملات العلاجية فضلا عن وقف مثل هذه الامراض في وقت مبكر وتقديم علاج مناسب لها .

أمراض القلب والأوعية الدموية

مرض السكر

الصرع

التهاب المفاصل الروماتزمي

الربو

الأورام الخبيثة

(ك) برنامج تطوير الخدمات الصحية (لتطوير انظمة الرعاية الصحية الشاملة المحلية) . يجري حاليا النظر في التدابير التالية لضمان حسن سير الخطوة وتنفيذ الأنشطة المتواخدة في البرنامج:

تعزيز الهياكل الاساسية المادية وبالتالي تزويد انظمة الرعاية الصحية الشاملة المحلية بقدرة استجابة مناسبة عن طريق شبكة الخدمات التابعة لها ؛
مواهمة الخدمات لمستويات الرعاية ، ودمج البرامج على المستويات المحلية ؛
تعزيز تنمية الموارد البشرية لتحسين قدرة استجابة العاملين الصحيين عن طريق مخططات التدريب والتدابير التنظيمية ؛

تحسين قدرة استجابة خدمات الامداد الطبي وضمان المدخلات الطبية الاساسية ؛
ترفعيع القدرة الادارية (أنظمة المعلومات ، التخطيط والبرمجة المحليين ، إعداد الميزانيات ، التمويل ، مراقبة اللوازم) .

الحاشية

(أ) الفمل الاول من وثيقة وزارة الزراعة
EL DESAFIO DEL SECTOR . AGROPECUARIO: LINEAMIENTOS PARA LA REACTIVACIÓN
